وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير

قسم: العلوم التجارية تخصص: تجارة دولية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة ليسانس

تحت عنوان:

دور غرفة التجارة و الصناعة في تعزيز الصادرات

دراسة حالة غرفة التجارة و الصناعة سوف–الوادي

من إعداد الطالبة:

• ابي مولود صليحة

• سلبم خديجة

تحت إشراف الأستاذ:

•عبيدلي عبد القادر

الموسم الجامعي : 2023/2022

الشكر و التقدير

الحمد الله الذي بحمده تتم النعم و الشكر للقائل في محكم تنزله بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبينا و حبيبنا محمد وعلى اله و صحبه أجمعين و بعد:

يسعدنا أن نتقدم بوافر الشكر إلى الأستاذ المشرف عبيدلي عبد القادر التي ساعدنا في انجاز هذا العمل و الذي لم يبخل علينا بنصائحه و توجيهاته القيمة التي كانت عونا لنا في إتمام هذا البحث.

كما لا ننسي أن نتقدم بجزيل الشكر و خالص الامتنان إلى كل طاقم و زارة التجارة و الصناعة بالوادي –سوف و نشكر السيدة أمينة الغرفة حياة سعيد التي قدمت لنا كل المعلومات و الوثائق و سخرت لنا كل متطلبات اللازمة .

وأخيراً أهدي عبارات الشكر و العرفان إلى كل من ساهم في انجاز هذا العمل.

الإهداء

الحمد الله الذي انعم علينا بالهداية ، و ميزنا عن بعض خلقه بالعلم و المعرفة و سهل لنا أمورنا و بارك لنا فيها. و نتوجه و بعد هذا الثناء والحمد و الشكر للذي ألهمنا بالعطاء بإهداء ثمرة جهدنا و اجتهادنا إلى من جعل الله الجنة تحت قدميها إلى منبع الحنان و العطاء إلى من تعبت من اجل راحتنا إلى من لم تبخل علينا بحبها و عطفها و دعائها : أمهاتنا الغاليات أطال الله في عمرهم و أدام صحتهم ، إلى من علمنا العطاء بدون انتظار إلى من نحمل أسمائهم بكل افتخار، فخرنا و سندنا المتين و انسينا المعين إلى من عمرنا بلطفه و دعمنا بنصحه و كان لنا خير سند في حياتنا : أبائنا الأعزاء.

-إلى أمي الغالية أطال الله في عمرها سبب وجودي في هده المرتبة .

-إلى أبي العزيز و سندي رحمه الله.

-إلى زوجي و أولادي أمجد و منجد و نبراس.

-إلى صديقتي و كل أحباتي.

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة كيفية مساهمة غرفة الصناعة و التجارة في تعزيز الصادرات ، من خلال إجراء تربص لدى غرفة التجارة و الصناعة –سوف الواقعة بولاية الوادي ، حيث تم التطرق إلى أهم المعلومات التي تساعد على معرفة أهمية غرفة التجارة و الصناعة في الجزائر.

الكلمات المفتاحية:

تعزيز ، تنمية الصادرات، التجارة و الصناعة.

Abstract :

This study aims to know how the Chamber of Industry and Commerce contributes to the promotion of exports, by conducting a internship with the Chamber of Commerce and Industry – souf located in EL Oued , where the most important information that helps to learn about the importance of the Chamber of Commerce and Industry in Algeria.

Keywords:

Promotion, export development, trade and industry.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

قائمة المحتويات	رقم الصفحة
الشكر و العرفان	–
إهداء	–
فهرس المحتويات	I
قائمة الأشكال و الملاحق	II
مقدمة	أ–ب
المبحث الأول: تاريخ غرف التجارة والصناعة في الجزائر	**2–14**
المطلب الأول: تطور غرفة التجارة	5–2
المطلب الثاني: التنظيم الإقليمي لغرف التجارة والصناعة	12–5
المطلب الثالث: مهام وصلاحيات غرف التجارة والصناعة	14–5
المبحث الثاني الإطار المفاهيمي للتصدير	**15–23**
المطلب الأول: ماهية الصادرات و أهميته	15–18
المطلب الثاني :أنواع التصدير وأهدافه	18–21
المطلب الثالث: دوافع و مبررات اللجوء إلى التصدير	21–23
المبحث الثالث: الإطار التطبيقي لغرفة التجارة و الصناعة بالوادي	**23–29**
المطلب الأول: التعريف بغرفة التجارة والصناعة بالوادي	23–26
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لغرفة التجارة و الصناعة في مدينة الوادي	26–27
المطلب الثالث: حصيلة التصدير بولاية الوادي من سنة 2020 إلى 2023	27–33
خاتمة	34–35
قائمة المراجع	36–37
الملاحق	43–38

قائمة الجدول و الأشكال

فهرس الجداول الأشكال و الملاحق

1. فهرس الجداول

الرقم	الجدول	الصفحة
01	حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2020	27
02	حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2021	28
03	حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2022	32-29
04	حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2023	33-32

2.فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	**الهيكل الإداري لغرفة التجارة و الصناعة**	26
02	**هيكل الهيأة المنتخبة لغرفة التجارة و الصناعة**	27

3. فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	المراسم الخاصة بغرفة التجارة
02	حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2020
03	حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2021
04	حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2022
05	حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2023

مقدمة

مقدمة

تعتبر غرف التجارة والصناعة أحد المظاهر الحضارية التي حرصت على إرسائها الدول المتقدمة والدول السائرة في طريق النمو، لترسيخ التنظيم المؤسسي بها من ناحية لإيجاد جهة منظمة وموحدة لتمثيل منشآت القطاع الخاص، ولدعم توجهات هذه الدول نحو التنمية بأشكالها المحلية والوطنية والإسراع بخطاها من ناحية أخرى. وقد واكبت الجزائر هذا التوجه العالمي، وأنشأت العديد من غرف التجارة والصناعة لتكون همزة وصل بين الحكومة وأصحاب الأعمال أو القطاع الخاص للإسهام في تحقيق الازدهار الاقتصادي للبلاد وتنمية الأنشطة الاقتصادية في مختلف المجالات، حيث ظهرت هذه التنظيمات منذ العهد الاستعماري وكانت تسير وفق القانون الفرنسي، لكن تطورها وبروز دورها كان بعد الاستقلال، حيث تم انشاء غرف التجارة والصناعة في العديد من الولايات، كذلك تم إنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة التي تعتبر الغرفة الأم لكل غرف التجارة والصناعة عبر الوطن

الإشكالية:

من خلال ما سلف يمكن طرح الإشكالية التالية:

- كيف تساهم غرفة التجارة و الصناعة في تنمية الصادرات؟

انطلاقا من الإشكالية أعلاه يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

فيما تتمثل مهام وصلاحيات غرف التجارة والصناعة ؟

ما هي دوافع و مبررات اللجوء إلى التصدير ؟

ما هي حصيلة التصدير بولاية الوادي من سنة 2020 إلى 2023 ؟

الفرضيات:

-ظهور غرف التجارة والصناعة بالجزائر ارتبط بعدة عوامل تاريخية، سياسية اقتصادية، اجتماعية، ايديولوجية.

- تعتبر غرف التجارة والصناعة مؤشر من مؤشرات التنمية المحلية

- تمثل غرف التجارة والصناعة فاعلا مهما في تنمية الصادرات

أهمية الدراسة:

تتناول هذه الدراسة التعريف بالدور المهم الذي تؤديه غرف التجارة والصناعة في تنمية الصادرات بالجزائر وبعض المحطات التاريخية التي مرت بها وكذا مختلف الخدمات التي تقدمها ، والعلاقات القائمة بينها وبين القطاع الحكومي والقطاع الخاص، مع استعراض غرفة التجارة والصناعة بولاية الوادي في هذا الصدد.

حدود الدراسة:

من أجل تطبيق المفاهيم المكتسبة من البحث النظري في موضوع غرفة التجارة قمنا بإسقاط هذه المعلومات ميدانيا على وزارة التجارة و الصناعة بالوادي

المنهج المتبع:

للإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بتابع المنهج الوصفي التحليلي .

تمهيد

إن دراسة موضوع غرف التجارة والصناعة يكتسي أهمية كبيرة على مستوى الاقتصاد الوطني والدولي، لما لها من دور بارز ومؤثر على الاقتصاد باعتبارها حلقة وصل بين القطاع الخاص والقطاع الحكومي، ومن هنا تتضح مدى قدرة ومساهمة مختلف غرف التجارة والصناعة في عمليات التنمية سواء الوطنية أو المحلية، وعليه سوف تركز هذه الدراسة على غرف التجارة والصناعة بالجزائر و دورها في تنمية الصادرات، حيث تم تقسيم هذا الفصل الذي خصص لهذه الدراسة إلى ثلاث مباحث خُصص المبحث الأول لمفهوم غرف التجارة والصناعة وذلك من خلال التطرق إلى تعريفها و تطورها ومعرفة المهام التي تقوم بها والصلاحيات المخولة لها والتعرف على التنظيم الإقليمي الخاص بها ، أما المبحث الثاني فقد خُصص لمفهوم الصادرات و أهميتها و كذلك أنواعها و أهدافها وإبراز دوافعها و مبررات اللجوء إليها و أخير المبحث الثالث المتمثل في الجانب التطبيقي لهذه الدراسة التي تشمل تعريف بغرفة التجارة والصناعة بالوادي مع عرض هيكلها التنظيمي و عرض الصندوق الخاص لترقية الصادرات.

❖ المبحث الأول: تاريخ غرف التجارة والصناعة في الجزائر

تم التطرق في هذا المبحث إلى تاريخ غرف التجارة والصناعة في الجزائر من حيث الإنشاء الأول للغرف ثم إلى تنظيماتها وفي الأخير تطرقنا إلى مهام و صلاحيات الغرفة.

➢ المطلب الأول:تطور غرفة التجارة

أولا : غرفة التجارة ما قبل الاستقلال

غرف التجارة قبل الاستقلال كان يحكمها القانون الفرنسي فقد كانت منظمة وتعمل كما تعمل غرف التجارة في فرنسا ومع ذلك فقد رأى المشرع الفرنسي أنه يجب تطبيق بعض النصوص بالضرورة في الجزائر، كالمرسوم رقم 59-94 المؤرخ في03 جانفي 1959 المتعلق بالمحاكم التجارية وغرف التجارة والذي أصبح مطبقا في الجزائر بالمرسوم 59- 644 المؤرخ في 19 ماي 1959.

والمرسوم 59- 1261 المؤرخ في1959/11/05عدل وتمم هذا الأخير ولقد أصبح ساريا وموجها مباشرة نحو الجزائر، طبقت مراسيم أخرى كالمرسوم 59-643 المؤرخ في 19 ماي 1959 المتعلق بتنظيم غرفة التجارة في الجزائر و المرسوم رقم 59-1278 المؤرخ في1959/11/06 المتعلق بإنشاء غرفة التجارة في الأقسام الصحراوية [1].

و قد كان منتخبا لغرفة التجارة آنذاك حسب المرسوم 59-94 في القوائم الانتخابية للمحاكم التجارية وغرف التجارة، كل في إقليمه: التجار، قائدوا الطائرات، الضباط، ضباط السفن السامين أو ضباط الطائرات السامين وعلى هؤلاء أن لا يكونوا قد حكم عليهم بعقوبة منصوص عليها في المادة الثانية من هذا المرسوم، كما يجب أن يكون كل واحد منهم في الثلاثين من عمره وأن تكون له 3 سنوات خبرة

[1] كورته ليلى، **غرف التجارة والصناعة في الجزائر**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2000-2001، ص 8.

ونشاط في المهنة وأن يكون مسجلا في القوائم الانتخابية ، يمكن لأعضاء الغرفة أن يكونوا منتخبين بطريقتين:

-إما بتقسيم انتخابي مكون من كل منتخبي الأقاليم أو بتقسيمات انتخابية يلائم كل منها صنف مهني كالانتخاب لمقاعد صنف مهني التي كانت لمنتخبي هذا الصنف فقط. ولا يمكن لأحد أن يكون منتخبا إلا في صنفه.

- أعضاء غرفة التجارة كانوا منتخبين لمدة 06 سنوات ولا يمكن لهم البقاء لأكثر من 3 دورات متتالية وكانوا يتجددون كل سنتين، وكانت غرف التجارة بعد ذلك تعين أعضاء المكتب مشكل من رئيس، من نائب رئيس أو أكثر، أمين مالي، أو أمين ومحاسب مالي[2].

ثانيا : غرف التجارة والصناعة 1962-1980

بعد الإستقلال مباشرة تم العمل بالقانون الفرنسي الذي قرر العمل به قانون 62/157 المؤرخ في 31/12/1962، هذا ما يمكننا من إستنتاج أن غرف التجارة قبل الاستقلال بقي العمل بها بعد الاستقلال، والمرسوم 63-103 المؤرخ في 05/04/1963 المتعلق بإلغاء بعض الغرف وإعادة تنظيم التقسيمات يؤكد ذلك.[3]

المرسوم رقم 63-104 المؤرخ في 05/04/1963 ينص على أن مندوبية لها مهمة الإدارة أو إدارة كل غرفة تجارة إلى غاية تعيين أعضاء جدد منتخبين، إذا رأينا أو نظرنا إلى الناحية التطبيقية نجد أن بعض صلاحيات ومهام غرف التجارة كتسيير الموانئ السجل التجاري، صلاحيات التكوين المهني قد

[2] كورته ليلى، مرجع سابق ،ص 9

[3] – المرسوم -63-103 المؤرخ في 1963/04/05 المتعلق بإلغاء بعض الغرف وإعادة تنظيم التقسيمات الإقليمية .

اختفت، وكذا اختفت غرف التجارة بعد ذلك رسميا بأي نص، ولكن بقي العمل بغرفة التجارة للجزائر العاصمة [4].

وفي سنة 1975 ألغيت النصوص الفرنسية، ولكن غرفة التجارة في الجزائر العاصمة بقيت حتى المرسوم 46-80 المتعلق بإنشاء الغرفة الوطنية للتجارة، لكن كل غرف التجارة لم تكن موجودة ماعدا غرفة التجارة في الجزائر العاصمة، ولكن هذه الأخيرة فقدت شيئا فشيئا صلاحيتها لأنها كانت تعبر عن الصورة والرؤى الفرنسية، بعد الاستقلال كان لها مواجهة رؤى جديدة وهي "الرؤى الجزائرية".

من الناحية الدستورية، فإنه غريب جدا أن نلاحظ أن غرف التجارة والصناعة قد أنشأت قبل تقرير مبدأ حرية التجارة والصناعة،[5] لأن غرف التجارة هي مكان تلاقي التجار و الصناعيين، لم تنشأ رسميا إلا في حسب المرسوم التنفيذي رقم 80-47 و 80-46 المؤرخ في 23 فيفيري 1980 المتضمن إنشاء غرف تجارية 1980 كمؤسسات عمومية ذات طابع إداري.

ثالثا : غرف التجارة والصناعة من 1980 إلى يومنا هذا

في سنة 1980 أنشأة الغرفة الوطنية للتجارة وغرف التجارة والصناعة في شكل مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، كما كان إنشاءها في إطار إدماج القطاع الخاص في تنمية الاقتصاد الوطني ، وتحتوي على مجلس للتوجيه وممولة كليا من ميزانية الدولة(على المستوى المحلي).

و في سنة 1996 كان تأسيس الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة وهنا تم تغيير التسمية من الغرفة الوطنية للتجارة إلى الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة حسب المرسومان 96-93 و 96 - 94 المؤرخ في 03 مارس 1996، كما خصصة البعثات القنصلية الكلاسيكية، وكان الانتساب التلقائي.

[4] المرسوم 63-104 المؤرخ في 05-04-1963 المتعلق بإنهاء مهام أعضاء غرفة التجارة و تعيين المندوبيات التي ستقوم مقامها ، الجريدة الرسمية عدد 27 الصادرة في 1963/05/03

[5] المادة 37 من دستور 28 نوفمبر 1996،الجريدة الرسمية رقم 79 الصادرة في 1996

وفي سنة 2000 تم تنظيم إعادة شروط الاستحقاق وتوسيع صلاحيات الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة في مجال التكوين(المادة 2 من المرسوم 2000-312)

-إطلاق التكوينات الأولية : تكوين ما بعد التدرج المتخصص، الشراكة

- قرار وزاري مشترك المرسوم التنفيذي رقم 2000-312 المؤرخ في 14 أكتوبر (2000) .

وأخيرا في سنة 2010 تم تعديل أجهزة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة على أثر الإنتقال التدريجي من 20 إلى 48 غرفة تجارية للصناعة وذلك لتغطية حاجيات وتطلعات المتعاملين الاقتصاديين ولا سيما السعي على تقربهم وربطهم بغرفتهم .

بموجب إصدار المرسوم التنفيذي رقم 10-319 المؤرخ في 15 محرم عام 1432 الموافق 21 ديسمبر سنة 2010 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 14 شوال 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996، المتضمن إنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة انتقلت الجمعية العامة للغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة سنة 2010 من أكثر 400 عضو إلى 219 عضو كما انتقل مجلس الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة من 55 عضو إلى 19 عضو [6]

➢ المطلب الثاني: التنظيم الإقليمي لغرف التجارة والصناعة

غرف التجارة منذ تأسيسها في السنوات الأولى كانت ذات طابع إداري وغير مستقلة ماليا ولكن وبعد تحولات جذرية حتى على المستوى الأيديولوجي للدولة رأت الحكومة في إعادة ترتيب بيت غرفة التجارة كباقي المؤسسات الاقتصادية أمر ضروري حيث كان الهدف من ذلك إعطاء الدور الحقيقي للغرف التجارية وباستقلالية تامة في التسيير.

1. التنظيم الإقليمي لغرف التجارة والصناعة على المستوى المركزي :

[6] الموقع الرسمي لمديرية التجارة ولاية وهران http://www.dcworan.dz/index.php/ar/

من الغرفة الوطنية إلى الغرفة الجزائرية: ورغبة من الدولة الجزائرية في توطيد استقلالها وتأكيده وفرض نفسها كدولة سيدة بإنشاء هيئات إدارية وهياكل يمكنها الاعتماد عليها لبناء دولة حديثة الولادة فقد فرضت توزيعها للعمل وذلك بإنشاء مؤسسات مختصة وهي غرف التجارة.

في سنة 1980م أنشأت الغرفة الوطنية للتجارة وكانت تشكل المؤسسة لغرف التجارة آنذاك وعلى هذا فقد كانت تسمح طبقا للمرسوم التنفيذي الذي ينظمها منذ نشأتها غرف التجارة الكائنة في الولايات. لكن الغرفة الوطنية للتجارة أنشأت لتكون مؤسسة في يد الدولة وليس في يد المهنيين ولم يبدأ العمل إلا بعد 1983م نتيجة تكفل الخواص بها.

إن ضرورة إنشاء مؤسسة إدارية تستطيع أن تكون مكانا للتشاور وتلاقي للعملاء الاقتصاديين أصبحت ضرورة احست بها السلطات العمومية لهذا فقد أنشأ المرسوم التنفيذي 46-80 المؤرخ في 23 فيفري 1980م المتضمن ل 6 أبواب و 19 مادة، الغرفة الوطنية للتجارة تنص المادة الثانية من على أن الغرفة الوطنية للتجارة مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية واستقلالية الذمة المالية وتخضع لوصاية وزير التجارة وحدد مقرها في الجزائر العاصمة.[7]

أما في المرحلة ما بين 1980م و 1987م فقد أحس التجار بغياب إدارة تأطرهم وترافقهم بحجم غرفة التجارة والصناعة في ظل وجود نظام اشتراكي نتج ضريبة للتوجه الإيديولوجي ومن هنا جاءت بعض المبادرات للقطاع الخاص قبل تعديلات 1988م لهذا فإن المرسوم التنفيذي -87-171 قد أعاد تنظيم الغرفة الوطنية للتجارة بطبيعة قانونية أخرى: مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي (FPIC) بدلا من (FPA) ولكن بالمحافظة على نفس التسمية الغرفة الوطنية للتجارة.

[7] المرسوم التنفيذي 80-46 **المؤرخ في** 23 فيفري 1980 م المتضمن إنشاء غرفة وطنية لتجارة، الجريدة الرسمية عدد 09 **الصادر في** 26/02/1980م

وهكذا فلقد أنشأ المرسوم التنفيذي 96-94 المؤرخ في 03 مارس 1996م الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة وعرفها في المادة الثانية على أنها مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري صناعي يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة. [8]

مقرها في الجزائر العاصمة ولكن يمكن تحويله إلى أي مكان من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بقرار من وزير التجارة.

2. تنظيم التجارة والصناعة على المستوى المحلي

من غرفة التجارة الولائية إلى الغرفة الجهوية للتجارة والصناعة: إن إنشاء غرف التجارة على مستوى الولايات وبعدها على المستوى الجهوي خضع لنفس الدوافع التي جعلت السلطة العامة آنذاك تنشئ الغرفة الوطنية للتجارة ثم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة ولكن مع أفكار وانشغالات مختلفة، ويحدد مركز غرفة التجارة في الولاية في دائرة مقر الولاية أو في مكان آخر في إقليم الولاية بقرار من وزير التجارة.

إذن فإن إنشائها الذي تم في كل ولاية من ولايات الوطن والذي كان عددها آنذاك 31 ولاية قضى بصفة تقريبا نهائية على القضايا الاقتصادية على المستوى المحلي ولكن هذا لم يدم طويلا، على كل فإن ميلاد غرفة التجارة الولائية قد جاء ردا على ضرورات ملحة لم يكن بالإمكان تجاهلها.

ثانيا :التنظيم الداخلي لغرف التجارة والصناعة

التغيرات التي طرأت على التقسيم الإقليمي وإعادة هيكلة الغرف التجارية على مستوى مركزي وجهوي ومحلي ألقت بظلالها حتى على التنظيم الداخلي لها، حيث وبعد الصعوبات التي واجهتها الغرف التجارية في 1980م و 1987م وهذا لغياب رؤية واضحة لهاته الهيئة من الجانب التنظيمي، فكان مشروع المرسوم التشريعي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996م المنشئ لغرف التجارة و الصناعة والمرسوم

[8] المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03 مارس 1996 م المنشئ للغرفة الجزائرية لتجارة و الصناعة ، الجريدة الرسمية ، عدد 16، الصادر في 06 مارس 1996م.

96-94 المنشئ للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة ينظم ويحدد مسؤوليات ومهام الغرفة سواء على مستوى الإدارة أو مجلسها.

أولا: التنظيم الداخلي للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة(CACI) : بعد الصعوبات التي واجهتها الغرف التجارية في 1980م و 1987م وهذا لغياب رؤية واضحة لهاته الهيئة من الجانب التنظيمي، فكان مشروع المرسوم التشريعي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996م المنشئ لغرف التجارة والصناعة والمرسوم 96-94 المنشئ للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة ينظم ويحدد مسؤوليات ومهام الغرفة سواء على مستوى الإدارة أو مجلسها، حيث أصبحت الغرفة الوطنية للتجارة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI)، وهي موضحة كالتالي:

1. مجلس الإدارة:

أ. الجمعية العامة.

ب. المجلس الغرفة .

ج. اللجان التقنية.

2. **إدارة الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة (CACI)**

-يديرها مدير عام ، يعين بمرسوم تنفيذي بناءا على اقتراح الوزير المكلف بتجارة المصالح الإدارية للغرفة و يسيرها و تنتهي مهامها حسب الأشكال نفسها .

-يساعد المدير العام في أداء مهامه ككاتب عام يعينه الوزير المكلف بالتجارة بقرار بناء على اقتراح المدير العام و تنتهي مهامها حسب الأشكال نفسها .

- يتمتع المدير العام في حدود القوانين و التنظيمات المعمول بها بكامل الصلاحيات في إدارة الغرفة و تسيرها و عملها بهذه الصفة.

ثانيا: التنظيم الداخلي لغرفة التجارة و الصناعة الولائية (CACI)

1.تنظيم غرف التجارة و الصناعة في 1980م

أ.مجلس الإدارة :

– يرأس مجلس التوجيه التابع للمؤسسة

–يعين في كل المناصب التي لم يحدد لها أية كيفية أخرى من التعيين و يتولى إدارة موظفي المؤسسة.

– يمثل المؤسسة في كل أعمال الحياة المدنية و يوقع كل العقود.

ب. إدارة غرفة التجارة و الصناعة الولائية (CACI)

يملك مدير الغرفة التجارية في الولاية في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها كل السلطات لإدارة أعمال الغرفة التجارية في الولاية وضمان تسييرها وعملها، ويكون مسؤولا عن حماية ممتلكات الغرفة التجارية في الولاية والمحافظة عليها، ويعدد الأمر بصرف ميزانية الغرفة التجارية في الولاية والميزانيات الملحقة بالمصالح أو المؤسسات التي تديرها الغرفة التجارية في الولاية، وبهذه الصفة يكلف بما يأتي:

–يمثل الغرفة التجارية في الولاية أمام القضاء وفي كل أعمال الحياة المدنية.

– يحضر مشاريع الميزانية وحسابات نهاية السنة المالية ويقدمها لموافقة السلطة الوصية بعد استشارة المجلس الإداري

– يعد التقرير السنوي عن عمل الغرفة التجارية في الولاية ويرسله مصحوبا بمحاضر اجتماعات المجلس الإداري إلى السلطة الوصية، وإلى وزير التجارة، والغرفة الوطنية للتجارة.

–ينشط أعمال مختلف الأقسام المتخصصة الموجودة لدى الغرفة التجارية في الولاية وينسقها ويتابعها ويراقبها ويعلم الوالي بانتظام بالأعمال التي تباشر في هذا الإطار والنتائج المحصل عليها.

– يشارك في اجتماعات أشغال المجلس الإداري وفي اجتماعات كل اللجان التي لها تمثيل في الغرفة التجارية في الولاية.[9]

[9] المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987م.

-يمكن مدير الغرفة التجارية في الولاية أن يفوض إمضاءه إلى أقرب مساعديه في حدود الصلاحيات المسندة إليهم.[10]

2.التنظيم الداخلي لغرف التجارة والصناعة الولائية 1996م:

جاء المرسوم التنفيذي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996م ليعيد تنظيم غرف التجارة والصناعة الولائية في الجزائر، وهذا نتيجة لتوجه الدولة الأيديولوجية الرأسمالية من جهة ومن جهة أخرى الدور الريادي الذي تلعبه غرفة التجارة والصناعة في تحريك دواليب الاقتصاد الوطني.

أ. أجهزة الغرفة : هي الجمعية العامة، المكتب، اللجان التقنية.

3.التنظيم الداخلي لغرف التجارة والصناعة الولائية 2000

جاء المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000م، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996م والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة.

تتم المادة 9 الفقرة (5) من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996م والمذكور أعلاه كما يأتي:

يعتبر أعضاء شركاء في غرفة التجارة والصناعة بصوت استشاري الممثلون على الصعيد المحلي للإدارات و منظمات أرباب العمل والهيئات العمومية التي تهم مهامها نشاط غرفة التجارة والصناعة وكذلك الخبراء المعترف بهم .

تعدل المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996م والمذكور أعلاه كما يأتي:

[10] المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987

-المصادقة على الاقتراحات الآراء والتوصيات والمقترحات التي تقدمها اللجان التقنية ،المصادقة على مشروع ميزانية غرفة التجارة والصناعة وحصيلة السنة المالية المنصرمة مع الموافقة على مشاريع إنشاء مؤسسات ملحقة أو تسيير المرافق العمومية.

ثالثا: الطبيعة القانونية لغرف التجارة والصناعة (CCI)

عملت الحكومة على تأطير المؤسسات الاقتصادية ومن بينها غرفة التجارة والصناعة حيث يرمي هذا التأطير والتنظيم الجديد إلى تحسين عمل هاته المؤسسة من جهة، ومن جهة أخرى إلى فعالية مجالات تداخلاتها، كذا تحديد سياسة تسييرها بنفسها، وهذا لتجاوز النظرة المحدودة للتجارة الداخلية والدخول بذلك في اقتصاد السوق بقوة حيث أصبحت تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهذا بالانتقال من طابع إداري إلى طابع تجاري صناعي.

1- غرف التجارة مؤسسات عامة ذات طابع إداري (EPA)

المؤسسة العامة ذات الطابع الإداري EPA هي حقا مرفق عام مشخص يمارس نشاط إداري بحت، وهو لا يشكل روعة أو غرابة لا على مستوى النظرية القانونية للمؤسسة العامة ولا على مستوى النظام القانوني الذي يطبق عليه.

إن إرادة إنشاء هذه المؤسسة العامة الإدارية تهدف إلى ضمان استقلالية ما في التسيير التي ستحقق مهمة محددة، هذه الاستقلالية هي التي تستلزم تنظيم هيئة وعلى رأسها يجب وضع أشخاص مؤهلين. هذا يعني مساهمة التقنيين المختصين في المهمة المعنية فالدولة لم يعد لها سوى سلطة المراقبة في إدارة المرفق العام الإداري.

في 1980م كانت غرف التجارة في الجزائر مؤسسات عامة ذات طابع إداري وكانت تشكل مؤسسات تسير الدولة نشاطها إداريا من خلالها في مرفق مميز يتمتع بالشخصية المعنوية تعطي له الدولة أو تمنح له وسائل ضرورية لضمان تسيير مستقل.

2 – **غرفة التجارة مؤسسات عامة ذات طابع صناعي وتجاري** : غرف التجارة في الجزائر مؤسسات ذات طابع إداري إلى مؤسسات ذات طابع تجاري وصناعي، تطبيقا لهاته الفكرة وترمي إعادة التنظيم هاته من جهة، إلى تحسين عمل هاته المؤسسات ومن جهة أخرى إلى فعالية مجالات تدخلاتها في ظل أو إطار الأهداف التي كلفت بتحقيقها لاسيما في المساهمة بصفة عامة في جميع الأعمال المسطرة والتي سوف تسطر في إطار حماية وترقية الإنتاج الوطني سواء كان الإنتاج الخاص في الجزائر أو في الخارج.

ولكي تطابق الوظيفة التجارية المتطلبات الجديدة للتطور خاصة فيما يخص فعالية غرف التجارة كأدوات للتشاور بين قطاعين العام والخاص وتطور الإنتاج الوطني، قرر مجلس الوزراء نظاما جديدا لغرف التجارة وذلك بتغير طبيعتها القانونية إلى مؤسسات عامة ذات طابع صناعي وتجاري.

على المستوى الاقتصادي، هذا التغيير يجد حجيته في إرادة توطيد التجانس بين التشاور واتجاه المصالح في الاتجاه نفسه وهذا لتجاوز النظرة المحدودة للتجارة الداخلية والخارجية والتجارية والدخول بذلك في اقتصاد السوق بقوة.

المطلب الثالث : مهام وصلاحيات غرف التجارة والصناعة

تؤدي غرف التجارة والصناعة دورا مهما في الحياة الاقتصادية، وقد تطور هذا الدور من حيث الحجم والنوعية مع التطورات الاقتصادية التي حدثت في دول العالم، ونمو قطاعات الأعمال التي تمثلها هذه الغرف وتزايد أهميتها في هيكل الإقتصادات الوطنية، ومن ثم جاء التوسع في دورها من مجرد الدفاع عن مصالح قطاعات الأعمال إلى الإسهام في دعمها وتطويرها بمختلف الطرق لتحقيق أهدافها وتوسعة علاقاتها، وذلك من خلال تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات يمكن تصنيفها إلى نوعين :

-**الاختصاصات العامة** : منحتها تشريعات معظم الدول التي تأخذ بنموذج غرف التجارة والصناعة التابعة للقانون العام، حيث تمثل اختصاصات تمثيلية واستشارية وإدارية.

- **الاختصاص التمثيلي:** حيث أن غرف التجارة والصناعة تعتبر هيآت تمثيلية بالدرجة الأولى، فهي مؤسسات تمثل لدى السلطات العمومية المصالح العامة لقطاعات التجارة والصناعة والخدمات في حدود دوائرها الإقليمية، فهي تأخذ بمبدأ شمولية التمثيل للمصالح الاقتصادية بمختلف فروعها، كما أنها تمثل المهن وليس المهنيين، وهذا ما يفرقها عن النقابات المهنية التي تعتبر مجرد هيآت ذات أهداف نقابية محضة، والتي تمثل مصالح قطاع معين ومهنة معينة ، كما أن نطاق عملها ينحصر بشؤون الفئة التي تمثلها فقط، وعلى الرغم من هذه الاختلافات فإنها تتشابه مع غرف التجارة والصناعة في كونها تمثل مصالح المنتمين إليها.

- **الاختصاص الاستشاري:** يعتبر هذا الدور تقليدي ارتبط بغرف التجارة والصناعة منذ ظهورها، بالرغم من أن القانون لم يحدد المجالات التي لا يمكن لغرف التجارة والصناعة التدخل فيها فان مهمتها الاستشارية محدودة بمجال اختصاصها، فهي مكلفة بتقديم للسلطات العمومية بناءا على طلب هذه الأخيرة أو بمبادرتها الخاصة المعلومات والآراء والمقترحات والتوصيات حول مختلف المسائل الاقتصادية في حدود دوائرها الإقليمية، وهي ليست ملزمة دائما بتقديم هذه الآراء ، كما أن هذه الآراء تنقسم إلى آراء اختيارية وآراء إجبارية.

فالآراء الاختيارية :هي التي تقدمها الغرفة إما بطلب من السلطات أو بمبادرة خاصة منها، كأن تقدم رأيها في كل ما يتعلق بالتشريع الجمركي والتجاري والتغيرات المرجوة في مجال التشريع والتنظيم التجاري والصناعي والجبائي وتعريفة الجمارك، وفي وسائل تطوير النشاط الاقتصادي في دوائرها.

أما **الآراء الإجبارية:** فيجب أخذ رأي الغرفة في كل ما يتعلق باللوائح التي تتعلق بغرف التجارة وفيما ينشأ في دائرتها من منشآت تجارية كالبورصة والمخازن العمومية وغيرها، ويترتب عن إغفال السلطات العامة أخذ رأي الغرف في المسائل التي نص عليها المشرع الطعن في تلك الأعمال أو القرارات التي اتخذت بشأنها لدى الجهة القضائية المختصة لتجاوز السلطة.

الاختصاص الإداري: ويتمثل في إنشاء وإدارة وتسيير المرافق العامة التي تستهدف خدمة التجارة والصناعة وإصدار الشهادات والتصديق عليها بالإضافة إلى مهام أخرى والتي منها:

-إدارة وإنشاء وتسيير المؤسسات والمرافق التي تستهدف خدمة التجارة والصناعة كالمخازن العمومية ومناطق العبور والمناطق الصناعية والمعارض المهنية والمتاحف، وكذا مدارس التكوين وتحسين المستوى.

- إدارة المرافق العامة عن طريق الامتياز ، مثل الموانئ البحرية والبورصات التجارية.

-المساهمة في سياسة السكن والتهيئة العمرانية في طابعها التجاري.

- إصدار وتصديق الشهادات أو الوثائق التي يطلبها المنتمين إليها أو تؤشرها، مثل إصدار شهادات المصنع التي تثبت محلية المنتجات التي يتم تصنيعها ، والتأشير على الشهادات الدالة على مصدر المنتوج، والمصادقة على صور طبق الأصل للسجل التجاري.

الاختصاصات الخاصة: هذه الاختصاصات تختلف باختلاف الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة في كل دولة، والى درجة الثقة التي منحت إياها، وكذا مدى قدرة الغرفة وكفاءتها في انجاز مهام أخرى، وقد منح المشرع الجزائري لغرف التجارة والصناعة اختصاصات كثيرة ومتنوعة يمكن تصنيفها إلى اختصاص التوسع الاقتصادي واختصاص خدماتي.

قد تفاعلت الغرف عبر مسيرتها مع الظروف التي صاحبت توجهات التنمية الاقتصادية، والتغيرات الأيديولوجية التي حدثت في المجتمعات، والتي أثرت بشكل مباشر في حركة ومكانة ودور القطاع الخاص، وواكبت في مهامها وتطلعاتها التنامي المتزايد له، وما احتاجه من دعم لأداء دوره وممارسة مسؤولياته وتحقيق أهدافه، كما ملأت الفراغ القائم في المنظمات المهنية، ككيان تنظيمي يمثل فئة أصحاب الأعمال أمام المنظمات الأخرى سواء كانت جهات حكومية أو غير حكومية.

المبحث الثاني : الإطار المفاهيمي للتصدير

لا يمكن أن يتصور دولة ما تعيش منعزلة عن العالم الخارجي و مهما كانت إمكانياتها و مواردها فهي بحاجة إلى تصريف جزء من منتجاتها نحو الدول الأخرى مقابل استيراد ما تحتاج إليه من سلع و خدمات،و يعد قطاع التصدير من القطاعات المهمة التي أصبحت تعتمد عليها الدولة قصد تحقيق ميزان تجاري رابح .

فمن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى ماهية الصادرات و أهميته، أنواع الصادرات وأهدافه و دوافع و مبررات اللجوء الصادرات.

المطلب الأول: ماهية الصادرات و أهميته

أولا – تعاريف التصدير : تعددت التعاريف المرتبطة بالتصدير، وسنورد هذه التعاريف فيما يلي :

التعريف الأول: "يعرف التصدير على انه "عمليه بيع للسلع و الخدمات للدول الأخرى".[11]

التعريف الثاني: " التصدير هو عملية بيع وتسليم سلع وخدمات إلى الخارج ونضيف أن عملية التصدير للسلع والخدمات غير الوطنية بأنها تسمى إعادة التصدير ويقول إلى أن التصدير بالإضافة إلى دوره الهام في توازن الميزان التجاري، يعتبر أحد العوامل الأساسية للتنمية.[12]

التعريف الثالث : " يعرف التصدير على أنه العملية التي من خلالها تتدفق السلع والخدمات من التراب الوطني والتي تحول خارج هذه الحدود ويمكن أن تكون بكثرة أو بقلة". [13]

[11] محمد مدحت هزمي ، الواردات و الصادرات و التعريفة الجمركية مع دراسة للسوق العربية المشتركة مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، سنة 2002،ص121

[12] بن يوسف حسينة ترقية الصادرات الصناعية خارج المحروقات في الجزائر (2000–2010)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية غير منشورة جامعة الجزائر ،3 كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير سنة 2011/2012، ص 23

[13] سعد غالب ياسين، الإدارة الدولية مدخل استراتيجي دار البازوردي العلمية، الأردن، 1999 ،ص40

التعريف الرابع: كما يعرف فؤاد مصطفى محمود على أن "التصدير هو بيع سلعة معينة من مراكز إنتاجها إلى مراكز تسويقها، أو بتغبير آخر من الأسواق التي تحقق السلعة فائضا في إنتاجها إلى سوق آخر تمثل فيه نفس السلعة جزء من احتياجاتها". [14]

كما هناك عدة تعاريف للتصدير وهذا باختلاف وجهات النظر المستند إليها :

1-**على المستوى الدولي:** وهو وسيلة من وسائل تحقيق الرفاه الاقتصادي لأي دولة من الدول، يستعمل لمواجهة المنافسة، واقتحام الأسواق الخارجية والتحكم في تقنياته يؤدي إلى ازدهار العلاقات الاقتصادية الخارجية لدولة ما .

2 -**رجل الجمارك:** فيعرف التصدير على أنه كل عملية عبور السلع والخدمات من الحدود الوطنية إلى الحدود الأجنبية[15]

وانطلاقا من التعاريف السابقة الذكر يمكن إعطاء تعريف جامع للتصدير :

التصدير هو عملية تدفق السلع من الداخل إلى الخارج عبر الحدود الإقليمية من قبل الأعوان المقيمين إلى الأعوان الخارجيين، كما يعتبر التصدير عملية معقدة بحيث يستوجب تدخل مختلف الاختصاصات كالتسويق، النقل، التمويل، التموين، التأمين ... الخ وهذا ما يستلزم تجنيد كل طاقات المؤسسة.

ثانيا – أهمية التصدير :

احتلت قضية التصدير حيزا هاما في الفكر الاقتصادي وخصوصا في ضوء ما سيفسر عنه الواقع العملي من الاتساع المتنامي للفجوة التي تربط بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية.

[10] ثامر دليلة، دور المؤسسات الصغير والمتوسطة في ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات دراسة حالة الجزائر، الفترة 2013/2003، مذكرة ماستر في العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة سنة 2015/2014، ص 3.

[15] مولاي عبد القادر، التصدير كإستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير غير منشورة، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير سنة 2006/2007، ص3

وتنبع أهمية التصدير بالنسبة للدول النامية من واقع الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها موازين مدفوعاتها، إذ يلاحظ تفاقم العجز في الميزان التجاري وزيادة حجم المديونية الخارجية وتزايد أعباءها، وبالتالي ضعف قدرتها على الاستيراد، وذلك بسبب السياسات التي تنتهجها بعض الدول كسياسة إحلال الواردات لأجل هذا يعد التصدير خيارا مهما يمكن الاعتماد عليه لتوفير الاحتياجات من النقد الأجنبي بشكل منظم، خاصة وأن المصادر الأخرى صادرات المواد الأولية لا تتصف بالاستقرار والاستمرارية، مما يجعل قيام اقتصاد تصديري غير تقليدي من المهام الأولى لأجهزة التخطيط السياسات لكونه في الأساس عملية تنموية طويلة الأجل، وتتمثل أهمية التصدير في النقاط التالية : [16]

1- إن التصدير هو المصدر الرئيسي للنقد الأجنبي الذي يستفاد منه في تمويل عمليات الاستيراد من جهة وتخفيض العجز في ميزان المدفوعات من جهة أخرى.

2- إن التصدير يعني التواجد المستمر في الأسواق الخارجية والقدرة على المنافسة للحصول على أكبر حصة تسويقية، وهذا التواجد يفرض على الشركات المصدرة مواكبة الشركات المنافسة لها في الأسواق الخارجية من حيث تكنولوجيا الإنتاج ووسائل ترويج أكثر تأثير، وكل هذه الأمور تنعكس بدورها على الصناعات التصديرية بشكل مباشر وتطوير هيكل الصناعة ككل بشكل غير مباشر، وكمثال على ذلك الصناعات اليابانية التي بدأت تظهر في الأسواق الأوروبية في أوائل السبعينات فبالرغم من أنها كانت متوسطة الجودة مقارنة بمثيلها المصنعة من دول أوروبا الغربية وأمريكا إلا أن التواجد المستمر في هذه الأسواق أكسب الشركات اليابانية الخبرة ومكنها من نقل التكنولوجيا الإنتاجية من الدول المنافسة وتطويرها إلى الأفضل حتى أصبحت أكثر تفضيلا من طرف المستهلك الأوروبي والأمريكي وبدأت تغزو العالم.[17]

[16] قدي عبد المجيد، وصاف سعيدي، آليات ضمان الائتمان وتنمية الصادرات حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة العدد 2 جوان 2002، ص 2

[17] أحمد عبد الرحمان، أحمد مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية ،دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، الطبعة 2، 2001، ص 411.

3- إضافة إلى ذلك وعلى مستوى المنافسة العالمية أصبح التصدير يشير إلى مدى امتياز اقتصاد بلد معين بالمرودية والتكلفة الدنيا والجودة ، حتى أن مقياس الأداء الاقتصادي والتكنولوجي أصبح في السنوات الأخيرة يعتمد كثيرا على اعتبارات قدرات التصدير وخاصة محتوياته التكنولوجية . [18]

4- إن عملية التصدير يتجلى تأثيرها أكثر انطلاقا من تحسين الجودة مما يؤدي إلى تخفيض تكاليف الإنتاج والتكلفة النهائية وصولا إلى احتلال وضعية تنافسية أقوى وبالتالي الاستحواذ على شريحة سوقية أكبر مما يرفع رقم الأعمال وبالتالي الحصول على أكبر الأرباح فالقدرة التصديرية لا تتمثل في تصدير أكبر الكميات بل في تصدير أكبر كمية من المنتجات ذات التكنولوجيا المتطورة. [19]

المطلب الثاني: أنواع التصدير وأهدافه

أولا- أنواع التصدير :

حيث يمكن تقسيم الصادرات إلى عدة أنواع تتمثل في:

- تصدير السلع المنظورة وغير المنظورة وذلك على أساس معيار كونها مرئية أو غير مرئية عند خروجها من البلد المنتج.

-تصدير مؤقت وآخر دائم (نهائي) وذلك على أساس بقائه بصفة مؤقتة خارج البلد المنتج له أو بصفة دائمة.

- تصدير مباشر وغير مباشر وذلك على أساس تولي عملية التصدير .

1- **التصدير المباشر:** في هذا النوع من التصدير تتولى المؤسسة ذاتها انجاز المهام التصديرية بدلا من توكيلها إلى جهة خارجية دون الاستعانة بخدمات الوسطاء وبالتالي يتم التصدير المباشر بإحدى السبل التالية :

[18] ثامر دليلة، مرجع سابق ذكره، ص6

[19] محمود الشيخ، التسويق الدوالي، دار أسامة لنشر و التوزيع، الاردن،2008،ص194

أ- **قسم تصدير محلي** :حيث تخصص المؤسسة قسما خاصا بعمليات التصدير وبإشراف مدير يسير مجموعة من العاملين، حيث تنحصر مهام هذا القسم بأداء كافة الأنشطة المتعلقة بعملية التصدير وتقديم المساعدة التسويقية للمؤسسة بالأسواق الخاصة .

ب-**فرع الجمعيات الدولية:** تسمح هذه الصيغة من تحقيق حضور وسيطرة أكبر في السوق الدولية، حيث تتخذ المؤسسة فروعا بالخارج تقوم بجميع السياسات التسويقية الخاصة بالصادرات من بيع وتخزين، توزيع و ترويج.

ج- **ممثلي مبيعات التصدير المتجولين:** تقوم المؤسسة بإرسال ممثلين عنها إلى الدول الأخرى لغرض التعريف بمنتجاتها أو التفاوض عند الصفقات التجارية مع الجهات المستفيدة.

د- **الوكلاء أو الموزعين الأجانب:** يمكن أن تتعاقد المؤسسة مع وكلاء أو موزعين أجانب لغرض التعريف بمنتجاتها بالنيابة عن المؤسسة، من أجل ذلك تمنح المؤسسة للوكلاء الحقوق الخاصة التي تتيح لهم إمكانية تمثيل المؤسسة المنتجة في بلدهم.

هـ - **مكاتب البيع الخارجية:** تلجأ في بعض الأحيان الشركات المصدرة إلى فتح فروع لها في الخارج لكي تتولى مهمة الاتصال بالمستوردين وعقد الصفقات الخاصة بالتصدير وعادة ما يكون المكتب عبارة عن فرع من الفروع التابعة للشركة ويساهم هذا المكتب في توسيع نطاق السوق.

و - **شركات التصدير:** وهي عبارة عن شركات متخصصة في أعمال التجارة الخارجية(استيراد و تصدير) في السوق الخارجية وتقوم الشركات المنتجة أو المصدرة بالتعاون مع هذه الشركات لكي تقوم بتصريف منتجاتها في الأسواق الخارجية مقابل عمولة تتحصل عليها من الشركة المنتجة.

ي- **التجارة المقابلة :** وهي إحدى صور التصدير المباشر بواسطة الدول أو الشركات ويستخدم مصطلح التجارة المقابلة لكي تشير إلى المعاملات التي يتم من خلالها سداد السلع و الخدمات المتبادلة باستخدام نظام المقايضة أو في أشكال أخرى و يشمل القيم العينية.

2- **التصدير غير المباشر:**

وتعد الطريقة الأكثر شيوعا في الدخول إلى السوق الخارجية وتقوم المؤسسة هنا بإنتاج جميع منتجاتها للسوق الأجنبية، وغالبا ما تغير في خطوط إنتاجها أو إستراتيجية تسويقها أو طريقة تنظيمها أو فلسفتها ولا تقدم المؤسسة الوطنية أية خدمات، وغالبا ما تبدأ المؤسسة الوطنية بالتصدير إلى الأسواق الدولية عن طريق التصدير الغير المباشر وبالاعتماد على الوسطاء المستقلين والمتمثلون في :

أ- **التاجر المصدر (المحلي):** حيث يقوم بشراء المنتجات المصنعة ومن ثم يبيعها في الخارج لحسابه الخاص.

ب- **وكالة التصدير المحلية:** والتي تعمل على إيجاد أسواق خارجية للسلع المحلية بالتفاوض مع المستوردين الأجانب وذلك لقاء عمولة معينة.

ج -**المنظمة التعاونية:** تقوم هذه المنظمة بالأنشطة التصديرية نيابة عن عدة منتجين وتكون هذه الأنشطة تحت سيطرتها الإدارية وغالبا ما يستعين بهذه المؤسسة المنتجين للمنتوجات الأساسية أو الأولية كالمنتوجات الزراعية والحيوانية.

د- **شركة إدارة التصدير:** وهي مؤسسات تتولى إدارة عمليات التصدير لصالح شركات أخرى كوسيط تسويق دولي داخل الشركة المصدرة.

هـ - **المكاتب التجارية الأجنبية :** ويقصد بها الشركات التي تملك مكاتب في البلد المصدر وتشتري المنتجات ثم تقوم بتصديرها إلى أسواقها الأصلية خارج البلد المصدر.[20]

ثانيا - أهداف التصدير

للتصدير عدة أهداف نذكر منها :

1- الأهداف المرتبطة بالإستراتيجية التجارية وهي:

[20] ثامر دليلة، مرجع سابق ذكره، ص 10.

- تجاوز السوق الوطنية المشبعة.

- توزيع جغرافي للمناطق.

-التكيف مع المنافسة.

- التواجد في السوق الدولية.

2- الأهداف المرتبطة بالجانب المالي وهي:

- الزيادة في رقم الأعمال.

- رفع هوامش المردودية والإيرادات المالية.

- رفع مردودية رؤوس الأموال المستثمرة.

-تسمح المنافسة من رفع فاعلية التسيير المالي للمؤسسة.

3- **الأهداف المرتبطة بتحسين شروط الإنتاج:**

- تحسين قدرات الإنتاج بالمؤسسة.

- استغلال الامتيازات المتوفرة.

- نقص الكلفة الإنتاجية.

- الرفع من جهود البحث والتطوير . [21]

المطلب الثالث: دوافع و مبررات اللجوء إلى التصدير

تشير أدبيات النمو الاقتصادي في العالم أن عجز الحساب الجاري لمجموعة الدول النامية قد شهد اتجاها متزايدا للعجز في حيث أن عقد الثمانينات قد شهد انخفاضا في العجز في الحساب الجاري، والجدير بالذكر أن عجز الحساب الجاري في السبعينات نتيجة الاضطرابات النقدية التي شهدها هذا العقد هذا بالإضافة إلى الارتفاع الشديد في أسعار النفط وانهيار نظام أسعار الصرف الثابت أما في عقد

[21] ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة دار المحمدية العامة، الجزائر، 1988، ص 43.

الثمانينات اتجهت إلى الانخفاض نتيجة الأزمات التي واجهتها الدول النامية إن هذا الانخفاض قد أدى في حقيقة الأمر إلى تعثر مسار النمو وزيادة حالة الركود وارتفاع الأسعار وتزايد البطالة وهذا يرجع إلى تراكم عجز موازين المدفوعات في الدول.

أولا – دوافع التصدير

تتمثل دوافع التصدير فيما يلي:

– تشجيع إدارة الشركة على ممارسة نشاط التصدير.

– تحقيق مردود مناسب من تسويق المنتج في الأسواق الخارجية.

–تنويع مخاطر الدخول إلى الأسواق الخارجية.

– تصريف خارجي لسلع موسمية الإنتاج والإستخدام.

–صغر السوق المحلية وعدم قدرتها على استيعاب السلع المنتجة محليا.

– الاستفادة من فروقات و أسعار الصرف كأحد دوافع التصدير .

وهناك مجموعة من الاعتبارات نذكر منها:

1.**النزعة الحمائية** : اتجهت الدول الصناعية المتقدمة إلى زيادة النزعة الحمائية أمام وارداتها من كافة السلع الأولية والصناعية، نتيجة للأزمات المالية التي سادت في عقد الثمانينات بالإضافة إلى فترات الركود العالمي الذي ساد معظم الدول الصناعية هذا وقد اتجهت الدول الصناعية التي تبني القيود الحمائية غير التعريفية على اثر نجاح اللجان في تخفيض متوسط التعريفات الجمركية وقد أثرت هذه القيود تأثيرا واضحا منذ منتصف السبعينات على صادرات الدول النامية.

2. معدل التبادل: شهدت معدلات التبادل الدولية تدهورا في غير صالح الدول النامية ويرجع ذلك بصفة أساسية إلى اتجاه أسعار السلع الصناعية التي تصدرها الدول المتقدمة إلى الدول النامية إلى الارتفاع الشديد مقابل اتجاه أسعار السلعة الدولية باستثناء البترول، إلى الانخفاض ويرجع السبب وراء الانخفاض

النسبي في أسعار المواد الأولية التي تراخى الطلب العالمي على هذا النوع من المنتجات نتيجة للتقدم العالمي والتكنولوجي الذي حققته هذه الدول الصناعية المتقدمة بما يساعدها على تخفيض نسبة المواد الأولية المستخدمة لإنتاج الوحدة من السلع الصناعية. [22]

3 .**الدين الخارجي:** إن الاختلال الملاحظ في ميزان المدفوعات وعجزه في الكثير من الأحيان، أدى بالدولة إلى الاقتراض مما سبب لها عجز في الحساب الجاري، وتزايد هذا العجز نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة لهذه القروض مما أوقع الدول النامية أزمات مالية حادة وخاصة الدول غير البترولية.

إن السبيل لمواجهة هذه الأزمات الخانقة والعجز الجاري في ميزان المدفوعات هو إيجاد مصدر أخر للتمويل بدلا من الديون الخارجية، وأهم هذه المصادر هو التصدير حيث أنه لا بد من القيام بتطوير القدرة التصديرية والاهتمام أكثر باستراتيجيات التسويق الدولي، ونظرا لما يمر به العالم من تغيرات تكنولوجية تنعكس على مستوى الجودة للسلع مما أوجب وضع إستراتيجية قوية لتنمية الصادرات خارج المحروقات مما يكسبها القدرة على مواجهة المنافسة الأجنبية، حيث نلاحظ مدى الإختلالات التي عان منها الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1979 – 1988)، ومما أعقبه من تذبذب في أسعار البترول حتم على الجزائر التوجه نحو الصادرات خارج المحروقات.

المبحث الثالث: الإطار التطبيقي لغرفة التجارة و الصناعة بالوادي

المطلب الأول: التعريف بغرفة التجارة والصناعة بالوادي

قبل الحديث عن غرفة التجارة والصناعة ، وجب علينا إعطاء لمحة عامة عن إقليم ولاية الوادي وإمكانياتها، فولاية الوادي هي ولاية جزائرية انبثقت عن التقسيم الإداري لعام 1984، وتنقسم إلى منطقتين ذات أصول عرقية مختلفة : منطقة وادي سوف ومنطقة وادي ريغ، عاصمة الولاية هي مدينة الوادي، تقع

[22] وصاف سعيدي، تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر، الواقع والتحديات مجلة الباحث جامعة ورقلة العدد ،1 2002، ص 98

ولاية الوادي شمال شرق الصحراء الجزائرية، تبعد عن عاصمة البلاد بـ 630 كلم تتربع على مساحة تقدر بـ 44586.80 كلم.

أما عن غرفة التجارة والصناعة فيمكن تعريفها بأنها إحدى المؤسسات الاقتصادية التي تقوم بدور محوري في مسيرة التنمية المحلية بولاية الوادي، وقد أصبحت رقما فاعلا في الساحة مع اتساع مجالات نشاطها واستيعابها للتطورات الاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها ولاية الوادي، والتي أضحت قطبا واعدا في التنمية المحلية، فهي مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي (EPIC) تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة، تم إنشاؤها بولاية الوادي سنة 2003 وذلك بقرار وزاري مشترك مؤرخ في 07 أكتوبر 2003 وهذا بعدما كانت تابعة لغرفة التجارة والصناعة الزيبان بولاية بسكرة.[23]

وتمثل غرفة التجارة والصناعة الفضاء الطبيعي لكل المتعاملين الاقتصاديين، بدأت في ممارسة نشاطاتها بصفة مستقلة عن غرفة التجارة والصناعة الزيبان في : 01/08/2006 بعدما تم تعيين مديرا لها وهي تمثل لدى السلطات العمومية المصالح العامة لقطاعات التجارة والصناعة والخدمات في إطار دوائرها الإقليمية، وينخرط فيها كل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المقيدين في السجل التجاري، وحسب إحصائيات الانخراط التي يتم تسجيلها على مستوى قسم التنشيط الاقتصادي ، والذي يشرف عليه الباحث، فقد كان عدد المنخرطين خلال سنة 2014 هو 366 منخرط وفي سنة 2015 وصل إلى 92 منخرط وفي سنة 2016 هو 94 منخرط وفي سنة 2017 وصل إلى 66 منخرط بغرفة التجارة والصناعة.

شهدت غرفة التجارة والصناعة منذ إنشائها ثلاث 03عمليات انتخابية لأجهزتها المنتخبة (الجمعية العامة تتكون من 22 عضو، ومكتب الغرفة يتكون من 07 أعضاء)، العملية الانتخابية الأولى

[23] قرار وزاري مشترك مؤرخ في 07 أكتوبر 2003 يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 ماي 1996 والمتضمن تسمية غرف التجارة والصناعة ومقراتها الرئيسية وتحديد دوائرها الإقليمية المعدل والمتمم، المادة الأولى.

لإستحداث الجمعية العامة كانت بتاريخ 19/01/2006 ومن خلالها تم انتخاب أعضاء المكتب بتاريخ 02/02/2006، أما العملية الانتخابية الثانية لتجديد أعضاء الجمعية العامة فقد كانت بتاريخ 15/04/2010 ومن خلالها تم انتخاب أعضاء المكتب بتاريخ 05/05/2010، أما العملية الانتخابية الثالثة لتجديد أعضاء الجمعية العامة فقد كانت بتاريخ 10/05/2014 ومن خلالها تم انتخاب أعضاء المكتب بتاريخ 24/05/2014، أما العملية الانتخابية الرابعة لتجديد أعضاء الجمعية العامة فقد كانت بتاريخ 26 ماي 2018 على أن يتم انتخاب مكتب الغرفة في الأيام القادمة .

ومنذ نشأتها تسعى غرفة التجارة والصناعة كغيرها من الهيئات الاقتصادية، إلى المساهمة في عمليات التنمية المحلية من خلال الآليات التي تنتهجها في سبيل تحقيق ذلك، حيث أنها ترى أن العنصر البشري هو المحرك الأساسي لمختلف عمليات التنمية المحلية، وبالتالي فهي تستثمر في هذا العنصر لتحقيق التنمية المحلية خاصة في مجالاتها الاقتصادية والاجتماعية والإدارية وذلك من خلال تنظيم مختلف الدورات التكوينية التي تهدف إلى تجديد المعارف والمعلومات وتحسين مستوى إطارات القطاع العام والخاص، إلى جانب المشاركة و تنظيم مختلف التظاهرات الاقتصادية مثل لقاءات رجال الأعمال والمعارض والصالونات المتخصصة التي من شأنها ربط المتعامل الاقتصادي المحلي بنظيره الوطني أو الأجنبي والتي تؤدي إلى تبادل الخبرات والمعلومات والتعريف بمختلف المنتوجات المحلية والبحث عن أسواق خارجية لها، وهذا ما يعود بالفائدة على المستوى المحلي اجتماعيا واقتصاديا، من خلال تشغيل اليد العاملة ومحاربة البطالة وزيادة الدخل المحلي، وإبرام العديد من اتفاقيات التعاون والشراكة في مختلف المجالات، كذلك تنظيم العديد من الأيام الإعلامية والدراسية والتكوينية التحسيسية والتي من شأنها تزويد المواطنين والمتعاملين الاقتصاديين وإطارات مختلف الهيئات العمومية والاقتصادية بالقوانين الجديدة الصادرة والمعلومات التي يبحثون عليها ، وهذا باستغلال مختلف وسائل الإعلام الحديثة التي تعتمدها التنمية المحلية مثل البريد الالكتروني وصفحة الغرفة على موقع التواصل الاجتماعي.

معلومات إضافية:

مديرة الغرفة: السيدة حياة سعيد

رئيس الغرفة : السيد قنوعة نبيل

العنوان : حي 08 ماي 1945 الوادي

الهاتف: 032 12 35 60

الفاكس: 032 12 35 61

البريد الالكتروني: ccisouf27@gmail.com

المطلب الثاني:الهيكل التنظيمي لغرفة التجارة و الصناعة في مدينة الوادي

الهيكل الإداري لغرفة التجارة و الصناعة

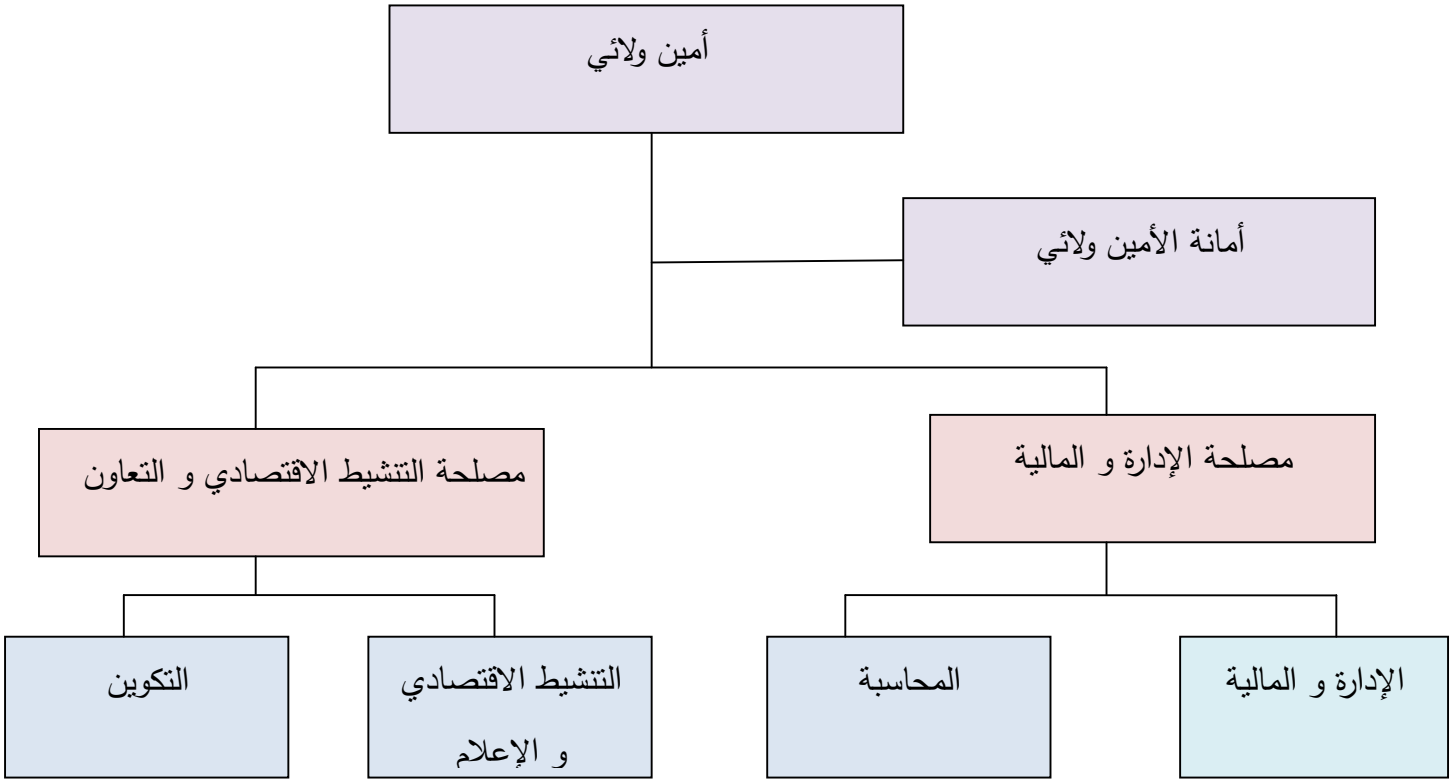

المصدر: مقدم من طرف الهيئة المستقبلية

هيكل الهيأة المنتخبة لغرفة التجارة و الصناعة

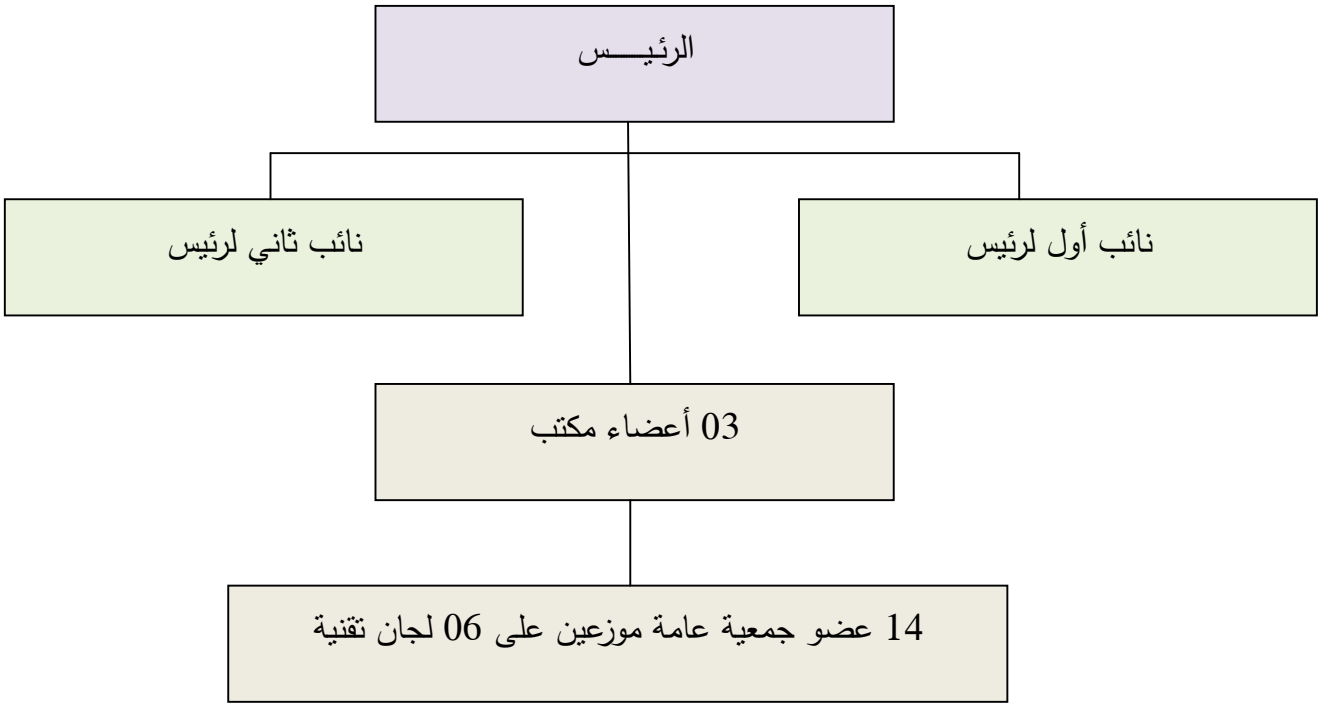

➢ المطلب الثالث:حصيلة التصدير بولاية الوادي من سنة 2020 إلى 2023

1- حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2020 حسب شهادات المنشأ الصادرة عن غرفة التجارة و الصناعة سوف

المصـــدر	المنتـوج	الوجـــهـــة	الكميـة (كلغ)	القيـــمـة	
				الأورو (€)	الدولار ($)
01	تمور	بنغلاديش، الهند، أندونيسيا	207000 كلغ	/	$ 204060
		اسبانيا	37440 كلغ	€ 74880	///
02	بطاطا	اسبانيا	54000 كلغ	€ 21600	///
03	بطاطا	اسبانيا	156000 كلغ	€ 54600	///
04	بطاطا	اسبانيا	121000 كلغ	€ 38710	///
05	تمور	فرنسا	3672 كلغ	€ 4406.4	///
06	تمور	فرنسا	3812 كلغ	€ 6914.4	///
07	عينة من العاقر قرحة	باكستان	50 كلغ	///	$ 25

المصدر: مستندات مقدمة من طرف غرفة التجارة

2-حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2021 حسب شهادات المنشأ الصادرة عن غرفة التجارة والصناعة سوف

المصـــدر	المنتـوج	الوجـــهـــة	الكميـة (كلغ)	القيـــمـة	
				الأورو (€)	الدولار ($)
01	العاقر قرحة	باكستان	4990كلغ	/	**3428.8**
02	بطاطا	النيجر	12000 كلغ	2640	/
03	بطاطا	إسبانيا	24000 كلغ	5280	/
	تمور	إسبانيا	43780 كلغ	45938	/
04	تمور	موريتانيا	80000 كلغ	32000	/
05	تمور	موريتانيا	10000 كلغ	12000	/
06	تمور	موريتانيا	299500 كلغ	**12255**	/
	زيت الصوجا (5 لتر)	موريتانيا	50000 كلغ	**58500**	/
07	تمور	موريتانيا / فرنسا	92524.4 كلغ	**50333.4**	/
08	تمور	موريتانيا	14000 كلغ	**5600**	/
09	تمور	موريتانيا	17002 كلغ	/	8501
10	Pastèque	فرنسا	19200 كلغ	**9600**	/
	Melon jaune		2400 كلغ	**1320**	
	Melon cantaloup		2016 كلغ	**1108.8**	
11	زيت المائدة	موريتانيا	182572.8 كلغ	**228125**	/
	تمور	موريتانيا	25000 كلغ	**10000**	/
12	عود قرحة	باكستان	6480 كلغ	/	68400
13	بطاطا	موريتانيا	8000 كلغ	**1200**	/
14	تمور	موريتانيا	4600 كلغ		
15	تمور	ماليزيا	21000 كلغ	/	34900

المصدر: مستندات مقدمة من طرف غرفة التجارة

3-حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2022 حسب شهادات المنشأ الصادرة عن الغرفة الولائية سوف

المصدر	المنتوج	الوجهة	الكمية (كلغ)	القيمة	
				الأورو (€)	الدولار ($)
صدام خالد	تمور	موريتانيا	57000 كلغ	17100	/////
	بسكويت		161850 كلغ	41050	
	حلويات		4000 كلغ	800	
	عصير جوي 125 ملل		270780 كلغ	45795	
	عصير جوي 200 ملل		13200	2400	
	عصير فريزي		5550	1050	
	أنابيب بلاستيك 110		2400 كلغ	1650	
	أنابيب بلاستيك 80		1800 كلغ	1200	
	أنابيب بلاستيك 63		900 كلغ	900	
	أنابيب بلاستيك 32		600 كلغ	600	
أليور	تمور	السينيغال	52176	43846.2	/////
الحاج تجاني للخدمات	تمور	موريتانيا	78000	18700	/////
			47000	/////	101400
تيجان للألبان	تمور	السينيغال	15000 كلغ	3750	/////
		موريتانيا	7920 كلغ	2376	/////
عمارني شمس الدين	تمور	موريتانيا	533400 كلغ	257841	/////
هارون	جزر	موريتانيا	13020 كلغ	3960	/////
	طماطم		36000 كلغ	10300	
سوف للدقيق	تمور	فرنسا	15144 كلغ	19687.2	/////
بن عمار محمد	تمور	موريتانيا	45400 كلغ	15890	/////
المؤسسة الوطنية للأملاح	ملح صناعي	النيجر	4800000 كلغ	103200	/////
شتحونة طارق	العاقر قرحة	باكستان	2973 كلغ	/////	17304
شركة بالنور	نسيج غير منسوج	تونس	3200	8480	/////

للصناعة والخدمات					
فرحات عبد العالي	عصير 125 ملل	موريتانيا	119120.4 كلغ	17017.2	/////
	عصير 200 ملل		26460	4284	/////
	مشروب غازي 1 ل		2000	300	/////
	مشروب غازي 33 سل		2132 كلغ	288.60	/////
	مشروب غازي 24 سل		1800 كلغ	324	/////
	حلقوم		664 كلغ	116.20	/////
	بسكويت		8752 كلغ	2542	/////
	قاطو petit peur		كلغ 11262	2420	/////
	Dalle de sol 45-45		كلغ 295928	35924.48	/////
	Dalle de sol 33-33		كلغ 334780	47188.88	/////
	فوتاي		169	208	/////
	سندال		500	750	/////
	فايونس		41230	2827.20	/////
	الطعم المهروس		35000	1680	/////
	ورق تغليف غذائي		1671	334.2	/////
	سرافت ورقية		575	230	/////
حمتين علاء الدين	مايونيز	موريتانيا	3350 كلغ	804	/////
	حلوة حلقوم		450 كلغ	135	
	بسكويت 48		5460 كلغ	1470	
	PBبسكويت		1050 كلغ	450	
	عصير بيفا		19656 كلغ	2184	
	لفات تغليف غذائي		375 كلغ	150	
شركة كوسمياد للتصدير	) OZ 4.5كأس كرطون (	تونس	2240 كلغ	/////	1264
	) OZ 3مادة أولية كأس كرطون (jaquette		1650 كلغ	/////	600
	font) OZ 3مادة أولية كأس كرطون (		350 كلغ	/////	
	) OZ 7مادة أولية كأس كرطون (		2100	/////	750

	jaquette				
	7 OZ (font مادة أولية كأس كرطون (	400	/////		
هزلة عبد الله	تمور	40001 كلغ	/////	موريتانيا	10800.27
		20000 كلغ	5400		/////
	عصير 125 ملل	17640 كلغ	3920		/////
	قاطو	600كلغ	600		/////
	دهن (صناعي)	1800 كلغ	1300		/////
مؤسسة أبدكس للتصدير	نفايات الكرطون	100000 كلغ	/////	بنغلاديش	6500.00
فرحات تجاني	مسحوق الحرائق	10000 كلغ	6500	تونس	/////
شركة الأشراف انترناسيونال ترادينغ	تمـــور	176000	/////	كازاخستان	118800
		22000	/////	جورجيا	17600
شيليا للتصدير	SN8/6ML DN 300أنابيب	522 كلغ	/////	تونس	798.3
عثمان بليلة	عصير 125 ملل (joy)	15180	2960	موريتانيا	/////
	عصير 200 ملل (daily)	7728	1182		/////
	عصير 1 لتر (daily)	37700	5555		/////
	قاطو (mini brillance)	13740	2070		/////
	سرافت	1120	735		/////
شركة روان للأملاح	عصير 125 ملل(joy)	79490.4	21114,08	موريتانيا	/////
	عصير 200 ملل (daily)	8448	1476		/////
	عصير 1 لتر (daily)	64350	9538		/////
	عصير 1 لتر (FAWARA)	1560	218,4		/////
	ملح غذائي 1 kg	1560	33		/////
	قاطو (Bichoco)	14370	2950		/////
	حفاظات أطفال	795,5	565,75		/////
	سرافت	2880	2175		/////
	مكنسة	82	38		/////
	فرطـوار	32	30		/////

	عصا مكنسة		80	22	/////
	أصحان Jetable		32	12,5	/////
	علب بيتزا		70	33,6	/////
	مناديل (piroz)		222	103,2	/////
	معطر جو (lorage)		875	671,25	/////
	صابون (tacha)		185	29	/////
	كيس قمامة		44	21,8	/////
	كيس غذائي		50	43,6	/////

المصدر: مستندات مقدمة من طرف غرفة التجارة

4-حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2023 في الفترة يوم : 2023/01/01 يوم :

2023/04/30 حسب شهادات المنشأ الصادرة عن غرفة التجارة والصناعة سوف

المصدر	المنتوج	الوجهة	الكمية (كلغ)	القيمة	
				الأورو (€)	الدولار ($)
01	تمور	موريتانيا	30000 كلغ	9000	/////
	بسكويت		57000 كلغ	16200	
	عصير جوي 125 ملل		92400 كلغ	15320	
	عصير جوي 200 ملل		6600 كلغ	1200	
02	تمور	السينيغال	17040 كلغ	6816	/////
03	تمور	سنغافورة	200 كلغ	280	/////
04	تمور	موريتانيا السينيغال	43920 كلغ	13176	/////
05	تمور	موريتانيا	862300 كلغ	261645	/////
06	آلة طباعة يدوية آلة طباعة أسطوانية	تونس	733 كلغ	1520	/////

07	تمور	الو.م.أ	27742.2 كلغ	/////	30259.92
		مالي	43696 كلغ	/////	34849.2
		فرنسا	18480 كلغ	14784	/////
08	العاقر قرحة	باكستان	6480 كلغ	/////	18000
09	يقطين	ايطاليا	50000 كلغ	10000	/////
		تونس	39000 كلغ	/////	3120
10	ملح غذائي	النيجر	160000 كلغ	4480	/////
11	تمور	ماليزيا	54000 كلغ	/////	60300
12	سائل هيبو كلوريت الصوديوم	تونس	1190700 كلغ	132080.22	/////
			193600 كلغ	/////	25748.80
	سائل سيليكات الصوديوم	تونس	50000 كلغ	14600	/////
13	ملح صناعي	النيجر	1600000 كلغ	36800	/////
14	تمور	كازاخستان	22000 كلغ	//////	15430.8
15	تمور	ماليزيا	20000 كلغ	//////	20250

المصدر: مستندات مقدمة من طرف غرفة التجارة

خلاصة الفصل

من خلال ما سبق يمكننا القول أن غرفة التجارة و الصناعة مرة من عدة تغيرات من وقت الاستعمار إلى يومنا هذا كما سعت إلي تغير قطاع الصناعة و التجارة إلى الأفضل من خلال الدفع بعمليات التصدير للخرج و القيام بندوات و تأطيرات من أجل كسب خبرة أكتر في هذا المجال و الدفع بالاقتصاد المحالي و تحسينه.

خاتمة

خاتمة

بعد تعرضنا إلى موضوع غرف التجارة والصناعة وكيفية مساهمتها في تنمية الصادرات، تم التوصل إلى مجموعة من الاستنتاجات وهي :

-أن غرف التجارة والصناعة بالجزائر في شكلها الحالي، قد نجحت في القيام بمختلف المهام المنوطة لها، على الرغم من أن المُشرع الجزائري لم يُعطها قوة قانونية إلزامية كبيرة تساعدها في ذلك.

- أصبحت غرف التجارة والصناعة واقعا ملموسا على الساحة الاقتصادية بخدماتها المتعددة للاقتصاد الوطني والمجتمع المحلي، مما جعلها موضع ثقة وتقدير من الجهات الحكومية وأصحاب الأعمال والمنظمات المحلية والدولية ذات العلاقة.

-استطاعت غرف التجارة والصناعة أن تضيف أبعادا أخرى لمهامها من رعاية مصالح القطاع الخاص والإسهام في تنميتها، لتصبح سندا للدولة في تحقيق أهدافها التنموية

-تساهم غرف التجارة والصناعة في عمليات التنمية الصادرات في المجال الاقتصادي من خلال تنظيم مختلف التظاهرات الاقتصادية كالمعارض والصالونات، وكذا من خلال تنظيم الأيام الإعلامية والدراسية وتنظيم لقاءات التشاور ولقاءات الأعمال التي تجمع المتعاملين الاقتصاديين المحليين بنظرائهم الوطنيين والأجانب لتبادل المعلومات والخبرات.

-تساهم غرف التجارة والصناعة في عمليات التنمية في المجال الإداري من خلال تنظيم مختلف الدورات التكوينية لصالح إطارات مختلف الإدارات والهيآت العمومية والخاصة، بهدف تحسين مستواهم المعرفي والفكري وأدائهم الإداري المنوط لهم ، وهذا ما يعود بالإيجاب على مختلف العمليات التنموية التي يقومون بها.

تعتبر غرفة التجارة والصناعة سوف التي تم اتخاذها كدراسة حالة من الفضاءات الواعدة التي تعتمد عليها ولاية الوادي من أجل تنمية وترقية والتعريف بالمؤهلات الاقتصادية التي تتوفر عليها هذه الولاية

وتمكينها من احتلال مكانة مميزة على المستوى الوطني وهي مقومات من شأنها تحويل الولاية إلى قطب صناعي فعّال.

–ضمن هذه الحركية الاقتصادية التنموية الواعدة تقوم غرفة التجارة والصناعة سوف بدور محوري في مواكبة مسيرة التنمية من خلال مساهمتها في ترقية التجارة الخارجية ومرافقة المستثمرين والمصدرين من خلال إتاحة فرص المشاركة في المعارض الدولية والتعريف بالمنتوج الجزائري، وتكوين وتدريب العنصر البشري لتأهيله وتجديد مكتسباته.

– إن الحركة التنموية التي تشهدها ولاية الوادي في مختلف الأصعدة والنتائج المحققة والمتوصل إليها ما هي إلا ثمرة تضافر جهود الجميع من خلال المساهمة الحقيقية والفعالة في جوانب التنمية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

1.أحمد عبد الرحمان، أحمد مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية ،دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، الطبعة 2، 2001

2.بن يوسف حسينة ترقية الصادرات الصناعية خارج المحروقات في الجزائر (2000-2010)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية غير منشورة جامعة الجزائر ،3 كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير سنة 2011/2012

3.ثامر دليلة، دور المؤسسات الصغير والمتوسطة في ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات دراسة حالة الجزائر، الفترة 2013/2003، مذكرة ماستر في العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة سنة 2015/2014

4.سعد غالب ياسين، الإدارة الدولية مدخل استراتيجي دار البازوردي العلمية، الأردن، 1999

5.قدي عبد المجيد، وصاف سعيدي، آليات ضمان الائتمان وتنمية الصادرات حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة العدد 2 جوان 2002

6.كورته ليلى، غرف التجارة والصناعة في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2000-2001.

7.محمد مدحت هزمي ، الواردات و الصادرات و التعريفة الجمركية مع دراسة للسوق العربية المشتركة مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، سنة 2002.

8.محمود الشيخ، التسويق الدوالي، دار أسامة لنشر و التوزيع، الاردن،2008

9.مولاي عبد القادر، التصدير كإستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير غير منشورة، جامعة بن يوسف 10.بن خدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير سنة 2006/2007،

11.ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة دار المحمدية العامة، الجزائر، 1988

12.وصاف سعيدي، تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر، الواقع والتحديات مجلة الباحث جامعة ورقلة العدد 1، 2002

المراسيم و المواد:

13.المرسوم التنفيذي 80-46 المؤرخ في 23 فيفري 1980 م المتضمن إنشاء غرفة وطنية لتجارة، الجريدة الرسمية عدد 09 الصادر في 26/02/1980م

14.المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987م

15.المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987

16.المرسوم -63-103 المؤرخ في 1963/04/05 المتعلق بإلغاء بعض الغرف وإعادة تنظيم التقسيمات الإقليمية

17.المرسوم 63-104 المؤرخ في 05-04-1963 المتعلق بإنهاء مهام أعضاء غرفة التجارة و تعيين المندوبيات التي ستقوم مقامها ، الجريدة الرسمية عدد 27 الصادرة في 1963/05/03

18.المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03 مارس 1996 م المنشئ للغرفة الجزائرية لتجارة و الصناعة ، الجريدة الرسمية ، عدد 16، الصادر في 06 مارس 1996 م.

19.المادة 37 من دستور 28 نوفمبر 1996،الجريدة الرسمية رقم 79 الصادرة في 1996

20.قرار وزاري مشترك مؤرخ في 07 أكتوبر 2003 يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 ماي 1996 والمتضمن تسمية غرف التجارة والصناعة ومقراتها الرئيسية وتحديد دوائرها الإقليمية المعدل والمتمم، المادة الأولى

المواقع:

الموقع الرسمي لمديرية التجارة ولاية وهران http://www.dcworan.dz/index.php/ar/

موقع الوزارة : https://www.commerce.gov.dz/ar/profil-exportateu

الملاحق

وتكلف، على الخصوص، بما يأتي :

- القيام بكل عمل يرمي إلى ترقية مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني وتنميتها وتوسيعها،

- تزويد السلطات العمومية، بناء على طلبها أو بمبادرة منها، بالآراء والمقترحات والتوصيات في المسائل والانشغالات التي تخص قطاعات التجارة والصناعة والخدمات،

- العمل على إعداد خريطة وطنية بشأن تموقع المتعاملين الاقتصاديين حسب طبيعة نشاطاتهم،

- المساهمة في تحديد وتعيين فروع الصناعات الإنتاجية وبطاقية وطنية للمنتوج الوطني،

- تنظيم التشاور بين منخرطيها،

- إنجاز كل الأعمال ذات الطابع المشترك في الغرف الولائية وتشجيع المبادرات المحلية،

- تنظيم أو المشاركة في تنظيم اللقاءات والتظاهرات الاقتصادية والمعارض والندوات والأيام الدراسية،

- تمثيل أعضائها لدى السلطات العمومية وتعيين ممثلين لدى هيئات التشاور والاستشارة الوطنية،

- نشر كل المنشورات والمقالات والمجلات التي لها علاقة بهدفها وتوزيعها،

- القيام بدراسات ذات طابع اجتماعي واقتصادي تتعلق بهدفها وضرورية لإنجاز أشغالها،

- جمع المعطيات الاقتصادية واستغلالها ونشرها،

- المساهمة في أخلقة النشاط التجاري،

- اقتراح أي تدبير من شأنه إنجاز المشاريع على مستوى الغرف الولائية، لاسيما المشاريع المبتكرة منها،

- اقتراح أي تدبير يرمي إلى ترقية التجارة الخارجية والولوج إلى الأسواق العالمية،

- إنجاز الأعمال والدراسات التي تتضمن ترقية المنتوجات والخدمات الوطنية بهدف تشجيع الصادرات،

- ضمان تمثيل الجزائر في التظاهرات الاقتصادية التي تنظم في الخارج،

- تعزيز ترقية المبادلات التجارية وتنميتها مع الدول الأجنبية بالاتصال مع السلطات المعنية.

المادة 8 : يمكن الغرفة أن تساهم في إنشاء غرف مختلطة للتجارة مع نظيراتها الأجنبية وكذا إنشاء فروع بالخارج، وذلك بعد مداولات مجلس إدارة الغرفة والموافقة المسبقة للسلطات المختصة من أجل تأطير واستقطاب الكفاءات الجزائرية في الخارج.

المادة 9 : يمكن أن تصدر الغرفة كل وثيقة أو شهادة [illegible] استثمارة، أو تؤشر أو تصادق عليها، تكون ذات [illegible] بنشاطها، يقدمها أو يطلبها الأعوان الاقتصاديون لاستعمالها أساسا داخل البلاد أو في الخارج، وذلك في حدود صلاحياتها.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة بموجب قرار من الوزير المكلّف بالتجارة.

المادة 10 : يمكن الغرفة أن تقدم خدمات في إطار مهامها بعنوان تبعات الخدمة العمومية.

توضح هذه التبعات في دفتر الشروط الملحق بهذا المرسوم.

المادة 11 : يمكن الغرفة أن تنشئ مؤسسات ذات استعمال تجاري وصناعي وخدماتي أو تديرها أو تسيّرها كمدارس التكوين المهني والمتخصص بما في ذلك التكوين في المستوى العالي وتحسين المستوى، ومؤسسات ترقية الشركات ومساعدتها، ومؤسسات دعم أنشطتها والهياكل القاعدية ذات الطابع التجاري والصناعي.

المادة 12 : تتوفر الغرفة على لجنة للمصالحة والتحكيم قصد تسوية النزاعات التجارية الوطنية والدولية.

يتم إخطار لجنة المصالحة والتحكيم للغرفة من قبل المتعاملين الاقتصاديين.

القسم الثالث

التنظيم والتسيير

المادة 13 : يسيّر الغرفة مدير عام، وتزود بالأجهزة الآتية :

- الجمعية العامة،

- اللجان التقنية،

- مجلس الإدارة.

المادة 14 : يحدد التنظيم الداخلي للغرفة، ويطبق بعد موافقة الوزير المكلّف بالتجارة.

الفرع الأول

الجمعية العامة للغرفة

المادة 15 : تنبثق الهيئات المنتخبة للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة عن الغرف الولائية.

تتكون الجمعية العامة للغرفة مما يأتي :

- ممثل عن الوزير المكلّف بالتجارة،

- رئيس الغرفة،

- رؤساء الغرف الولائية،

- الأعضاء الشركاء الذين يمثلون على الصعيد الوطني الإدارات العمومية والهيئات العمومية ومنظمات أرباب العمل التي تخص مهامها نشاط الغرفة.

الموافق 26 فبراير سنة 2022، يتضمن إعادة تنظيم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.

إنّ الوزير الأوّل،

– بناء على تقرير وزير التجارة وترقية الصادرات،

– وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

– وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 88-01 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1408 الموافق 12 يناير سنة 1988 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 90-11 المؤرخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى الأمر رقم 95-20 المؤرخ في 19 صفر عام 1416 الموافق 17 يوليو سنة 1995 والمتعلق بمجلس المحاسبة، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 07-11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، المعدل،

– وبمقتضى القانون رقم 10-01 المؤرخ في 16 رجب عام 1431 الموافق 29 يونيو سنة 2010 والمتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 1 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996 والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996 والمتضمن إنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-32 المؤرخ في 22 صفر عام 1432 الموافق 27 يناير سنة 2011 والمتعلق بتعيين محافظي الحسابات،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى إعادة تنظيم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.

تدعى الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة في صلب النص "الغرفة".

المادة 2 : تنشئ الغرفة على مستوى كل ولاية فروعا. تدعى في صلب النص "غرف ولائية".

المادة 3 : تحول غرف التجارة والصناعة المنشأة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996 والمذكور أعلاه، إلى فروع ولائية تابعة للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، تمثلها لدى السلطات العمومية المحلية.

الفصل الأول

الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة

القسم الأول

الطبيعة القانونية

المادة 4 : الغرفة مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

وتسري عليها القواعد الإدارية في علاقاتها مع الدولة، وتعد تاجرة في علاقاتها مع الغير.

المادة 5 : توضع الغرفة تحت وصاية الوزير المكلّف بالتجارة.

ويحدد مقرها بعدينة الجزائر.

المادة 6 : تعد الغرفة على الصعيد الوطني، هيئة تمثل مصالح قطاعات التجارة والصناعة والخدمات لدى السلطات العمومية.

القسم الثاني

المهام

المادة 7 : الغرفة فضاء تشاور وتنسيق للمتعاملين الاقتصاديين يسمح لهم بالمساهمة في صياغة استراتيجية وطنية ترمي إلى تثمين المنتوج الوطني وترقيته وتعزيز توازن النسيج الاقتصادي وتنميته.

- تمثيل الغرفة أمام العدالة و في كل أعمال الحياة المدنية،

- تحضير مشروع الميزانية التقديرية للغرفة و حصيلتها،

- أداء نفقات الغرفة في حدود الاعتمادات المخصصة لها في الميزانية،

- إعداد حساب النتائج للسنة المالية المنصرمة للغرفة،

- ممارسة السلطة السلّمية على جميع مستخدمي الغرفة،

- إبرام كل صفقة أو عقد أو اتفاقية تدخل في إطار تسيير الغرفة و أملاكها،

- التوقيع في إطار صلاحياته على كل اتفاقية وبروتوكول اتفاق وتبادل وتعاون مع الهيئات والمؤسسات الأجنبية المماثلة والشبيهة، بعد موافقة الوزير المكلف بالتجارة بالاتصال مع السلطات المعنية،

- حماية أملاك الغرفة والمحافظة عليها،

- تعيين مقرري اللجان التقنية للغرفة من بين المستخدمين الدائمين،

- تنفيذ أو تكليف الغير بتنفيذ، طبقا للتشريع المعمول به، الدراسات أو الأشغال التي تطلبها مختلف أجهزة الغرفة وترتبط بمجال اختصاصه.

الفصل الثاني

الغرف الولائية

المادة 37 : يسيّر الغرف الولائية الأمين الولائي الذي يعيّن من طرف مجلس الإدارة باقتراح من المدير العام وبعد موافقة الوزير المكلف بالتجارة، وتنهى مهامه حسب الأشكال نفسها.

المادة 38 : بهذه الصفة، تقوم الغرف الولائية بما يأتي :

- تشكل فضاء تشاور وتنسيق للمتعاملين الاقتصاديين يسمح لهم بالمساهمة في اقتراح استراتيجية وطنية تهدف إلى تنويع وترقية المنتوج الوطني وتعزيز توازن وتنمية النسيج الاقتصادي على مستوى إقليم الولاية،

- تتخذ كل التدابير التي تهدف إلى ترقية المصالح العامة لقطاعات التجارة والصناعة والخدمات،

- تعمل على استقبال ومرافقة حاملي المشاريع المبتكرة والشركات الناشئة في المجال التجاري والصناعي،

- تقديم تكوينات مع استشارات مشخصة لحاملي المشاريع المبتكرة،

- تقترح كل التدابير التي تهدف إلى إنجاز المشاريع المبتكرة.

يحدد مقر وتسمية الغرف الولائية بموجب قرار من الوزير المكلّف بالتجارة.

القسم الأول

الانخراط والنظام الانتخابي

المادة 39 : يلزم بالانخراط في الغرفة كل شخص طبيعي أو معنوي مسجل في السجل التجاري. ويسلّم التاجر المعني بطاقة انخراط بعد دفع اشتراكات الانخراط.

يودع ملف الانخراط على مستوى الغرف الولائية المختصة إقليميا.

يحدد نموذج البطاقة ومبلغ مصاريف الانخراط بموجب قرار من الوزير المكلف بالتجارة.

المادة 40 : يعد مسجلا في القوائم الانتخابية للغرفة كل المنخرطين.

يكون التاجر الشخص الطبيعي ناخبا بصفة شخصية. وينوب عن الشخص المعنوي ممثله القانوني على مستوى مقر شركته أو على مستوى مؤسساتها الموجودة في الاختصاص الإقليمي للغرف الولائية.

المادة 41 : تتشكل الهيئة الناخبة من جميع المنخرطين. وتضبط قائمة الناخبين وتحيّن دوريا من طرف مصالح الغرف الولائية.

ينتخب المنخرطون التابعون لكل صنف مهني ممثليهم من بين أصنافهم الخاصة بهم.

وينتخب الممثلون بدورهم رئيس الغرفة الولائية ونائبين (2) لعهدة واحدة لمدة خمس (5) سنوات غير قابلة للتجديد.

المادة 42 : يجب أن تتوفر في رئيس الغرفة الولائية ونائبيه، الشروط الآتية :

- أن يثبت انخراطاً مدته خمس (5) سنوات،

- أن يكون متحصلا على شهادة جامعية أو ما يعادلها،

- ألا يكون مسجلا في البطاقية الوطنية لمرتكبي المخالفات التدليسية،

- أن يتمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية،

- ألا يكون مرشحا في غرفة ولائية أخرى.

المادة 43 : يحدد الوزير المكلّف بالتجارة بموجب قرار :

- الأصناف المهنية وعدد ممثلي الأصناف حسب النسيج الاقتصادي لكل غرفة ولائية،

- كيفيات إجراء الانتخابات، لاسيما ما يتعلق بتنظيمها وتشكيل مكاتب الاقتراع وإعلان النتائج.

الجمهـوريـــة الجزائـريـــة الديمقـــراطيـــة الشعبـيـة
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
وزارة التـجـــــــارة
MINISTERE DU COMMERCE

غرفـة التجـارة والصناعـة
" سـوف "

CHAMBRE DE COMMERCE
ET D'INDUSTRIE " SOUF "

حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2020

حسب شهادات المنشأ الصادرة عن غرفة التجارة والصناعة سوف

المصـــدر	المنتوج	الوجـهـة	الكمية (كلغ)	القيـــمة	
				الأورو (€)	الدولار ($)
01	تمور	بنغلاديش، الهند، أندونيسيا	207000 كلغ	/	$ 204060
		اسبانيا	37440 كلغ	€ 74880	///
02	بطاطا	اسبانيا	54000 كلغ	€ 21600	///
03	بطاطا	اسبانيا	156000 كلغ	€ 54600	///
04	بطاطا	اسبانيا	121000 كلغ	€ 38710	///
05	تمور	فرنسا	3672 كلغ	€ 4406.4	///
06	تمور	فرنسا	3812 كلغ	€ 6914.4	///
07	عينة من العاقر قرحة	باكستان	50 كلغ	///	$ 25

الجمهـوريـــة الجزائـريـــة الديمقــراطيـــة الشعبـيـــة
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
وزارة التـــجـارة وترقـيـة الصـــادرات
Ministre du Commerce et de la Promotion des Exportations
غرفـة التجـارة والصناعـة
" ســوف "
CHAMBRE DE COMMERCE
ET D'INDUSTRIE " SOUF "

حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2021

حسب شهادات المنشأ الصادرة عن غرفة التجارة والصناعة سوف

المصـــدر	المنتوج	الوجـهـة	الكمية (كلغ)	القيـــمة	
				الأورو (€)	الدولار ($)
01	العاقر قرحة	باكستان	4990 كلغ	/	**3428.8**
02	بطاطا	النيجر	12000 كلغ	2640	/
03	بطاطا	إسبانيا	24000 كلغ	5280	/
	تمور	إسبانيا	43780 كلغ	45938	/
04	تمور	موريتانيا	80000 كلغ	32000	/
05	تمور	موريتانيا	10000 كلغ	12000	/
06	تمور	موريتانيا	299500 كلغ	**12255**	/
	زيت الصوجا (5 لتر)	موريتانيا	50000 كلغ	**58500**	/
07	تمور	موريتانيا / فرنسا	92524.4 كلغ	**50333.4**	/
08	تمور	موريتانيا	14000 كلغ	**5600**	/
09	تمور	موريتانيا	17002 كلغ	/	8501
10	Pastèque	فرنسا	19200 كلغ	**9600**	/
	Melon jaune		2400 كلغ	**1320**	
	Melon cantaloup		2016 كلغ	**1108.8**	
11	زيت المائدة	موريتانيا	182572.8 كلغ	**228125**	/
	تمور	موريتانيا	25000 كلغ	**10000**	/
12	عود قرحة	باكستان	6480 كلغ	/	68400
13	بطاطا	موريتانيا	8000 كلغ	**1200**	/
14	تمور	موريتانيا	4600 كلغ		
15	تمور	ماليزيا	21000 كلغ	/	34900

الجمهـوريـــة الجزائـريـــة الديمقـــراطيـــة الشعبـيـــة
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
وزارة التـــجـارة وترقـيـة الصـــادرات
Ministre du Commerce et de la Promotion des Exportations
الغـــرفـــة الجـــزائـريـــة للتـــجـارة والصـــنـاعـة
Chambre Algérienne de Commerce et d'Industrie
الغرفـة الولائـية " للسـوف "
Chambre de Wilaya du " Souf "

حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2022

حسب شهادات المنشأ الصادرة عن الغرفة الولائية سوف

المصـدر	المنتوج	الوجـهـة	الكمية (كلغ)	القيـمـة	
				الأورو (€)	الدولار ($)
صـــدام خـالـــد	تمور	موريتانيا	57000 كلغ	17100	/////
	بسكويت		161850 كلغ	41050	
	حلويات		4000 كلغ	800	
	عصير جوي 125 ملل		270780 كلغ	45795	
	عصير جوي 200 ملل		13200	2400	
	عصير فريزي		5550	1050	
	أنابيب بلاستيك 110		2400 كلغ	1650	
	أنابيب بلاستيك 80		1800 كلغ	1200	
	أنابيب بلاستيك 63		900 كلغ	900	
	أنابيب بلاستيك 32		600 كلغ	600	
أليـــــور	تمور	السينيغال	52176	43846.2	/////
الحاج تجاني للخدمات	تمور	موريتانيا	78000	18700	/////
			47000	/////	101400
تيجان للألبان	تمور	السينيغال	15000 كلغ	3750	/////
		موريتانيا	7920 كلغ	2376	/////
عمارني شمس الدين	تمور	موريتانيا	533400 كلغ	257841	/////
هـــارون	جزر	موريتانيا	13020 كلغ	3960	/////
	طماطم		36000 كلغ	10300	
سوف للدقيق	تمور	فرنسا	15144 كلغ	19687.2	/////
بن عمار محمد	تمور	موريتانيا	45400 كلغ	15890	/////
المؤسسة الوطنية للأملاح	ملح صناعي	النيجر	4800000 كلغ	103200	/////
شتحونة طارق	العاقر قرحة	باكستان	2973 كلغ	/////	17304
شركة بالنور للصناعة والخدمات	نسيج غير منسوج	تونس	3200	8480	/////

فرحات عبد العالي	عصير 125 ملل	موريتانيا	119120.4 كلغ	17017.2	/////
	عصير 200 ملل		26460	4284	/////
	مشروب غازي 1 ل		2000	300	/////
	مشروب غازي 33 سل		2132 كلغ	288.60	/////
	مشروب غازي 24 سل		1800 كلغ	324	/////
	حلقوم		664 كلغ	116.20	/////
	بسكويت		8752 كلغ	2542	/////
	قاطو petit peur		11262 كلغ	2420	/////
	Dalle de sol 45-45		295928 كلغ	35924.48	/////
	Dalle de sol 33-33		334780 كلغ	47188.88	/////
	فوتاي		169	208	/////
	سندال		500	750	/////
	فايونس		41230	2827.20	/////
	الطعم المهروس		35000	1680	/////
	ورق تغليف غذائي		1671	334.2	/////
	سرافت ورقية		575	230	/////
حمتين علاء الدين	مايونيز	موريتانيا	3350 كلغ	804	/////
	حلوة حلقوم		450 كلغ	135	
	بسكويت 48		5460 كلغ	1470	
	بسكويت PB		1050 كلغ	450	
	عصير بيفا		19656 كلغ	2184	
	لفات تغليف غذائي		375 كلغ	150	
شركة كوسمياد للتصدير	كأس كرطون (4.5 OZ)	تونس	2240 كلغ	/////	1264
	مادة أولية كأس كرطون (3 OZ) jaquette		1650 كلغ	/////	600
	مادة أولية كأس كرطون (3 OZ) font		350 كلغ	/////	
	مادة أولية كأس كرطون (7 OZ) jaquette		2100	/////	750
	مادة أولية كأس كرطون (7 OZ) font		400	/////	
هزلة عبد الله	تمور	موريتانيا	40001 كلغ	/////	10800.27
			20000 كلغ	5400	/////
	عصير 125 ملل		17640 كلغ	3920	/////
	قاطو		600 كلغ	600	/////
	دهن (صناعي)		1800 كلغ	1300	/////

مؤسسة أبدكس للتصدير	نفايات الكرطون	بنغلاديش	100000 كلغ	/////	6500.00
فرحات تجاني	مسحوق الحرائق	تونس	10000 كلغ	6500	/////
شركة الأشراف انترناسيونال ترادينغ	تمـــور	كازاخستان	176000	/////	118800
		جورجيا	22000	/////	17600
شيليا للتصدير	أنابيب SN8/6ML DN 300	تونس	522 كلغ	/////	798.3
عثمان بليلة	عصير 125 ملل (joy)	موريتانيا	15180	2960	/////
	عصير 200 ملل (daily)		7728	1182	/////
	عصير 1 لتر (daily)		37700	5555	/////
	قاطو (mini brillance)		13740	2070	/////
	سرافت		1120	735	/////
شركة روان للأملاح	عصير 125 ملل(joy)	موريتانيا	79490.4	21114,08	/////
	عصير 200 ملل (daily)		8448	1476	/////
	عصير 1 لتر (daily)		64350	9538	/////
	عصير 1 لتر (FAWARA)		1560	218,4	/////
	ملح غذائي 1 kg		1560	33	/////
	قاطو (Bichoco)		14370	2950	/////
	حفاظات أطفال		795,5	565,75	/////
	سرافت		2880	2175	/////
	مكنسة		82	38	/////
	فرطـوار		32	30	/////
	عصا مكنسة		80	22	/////
	أصحان Jetable		32	12,5	/////
	علب بيتزا		70	33,6	/////
	مناديل (piroz)		222	103,2	/////
	معطر جو (lorage)		875	671,25	/////
	صابون (tacha)		185	29	/////
	كيس قمامة		44	21,8	/////
	كيس غذائي		50	43,6	/////

الجمهـوريـــة الجزائـريـــة الديمقــراطيـــة الشعبـيـــة
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
وزارة التـــجـارة وترقـيـة الصـــادرات
Ministre du Commerce et de la Promotion des Exportations
الغـــرفـة الجـزائـريـــة للتـــجـارة والصـــنـاعـة
Chambre Algérienne de Commerce et d'Industrie

الغرفـة الولائـية " للســوف "

Chambre de Wilaya du " Souf "

حصيلة التصدير بولاية الوادي لسنة 2023

في الفترة يوم : 2023/01/01 يوم : 2023/04/30

حسب شهادات المنشأ الصادرة عن غرفة التجارة والصناعة سوف

المصـدر	المنتوج	الوجـهـة	الكمية (كلغ)	القيـــمة	
				الأورو (€)	الدولار ($)
01	تمور	موريتانيا	30000 كلغ	9000	/////
	بسكويت		57000 كلغ	16200	
	عصير جوي 125 ملل		92400 كلغ	15320	
	عصير جوي 200 ملل		6600 كلغ	1200	
02	تمور	السينيغال	17040 كلغ	6816	/////
03	تمور	سنغافورة	200 كلغ	280	/////
04	تمور	موريتانيا السينيغال	43920 كلغ	13176	/////
05	تمور	موريتانيا	862300 كلغ	261645	/////
06	آلة طباعة يدوية آلة طباعة أسطوانية	تونس	733 كلغ	1520	/////
07	تمور	الو.م.أ	27742.2 كلغ	/////	30259.92
		مالي	43696 كلغ	/////	34849.2
		فرنسا	18480 كلغ	14784	/////
08	العاقر قرحة	باكستان	6480 كلغ	/////	18000
09	يقطين	ايطاليا	50000 كلغ	10000	/////
		تونس	39000 كلغ	/////	3120
10	ملح غذائي	النيجر	160000 كلغ	4480	/////
11	تمور	ماليزيا	54000 كلغ	/////	60300

12	سائل هيبو كلوريت الصوديوم	تونس	1190700 كلغ	132080.22	/////
			193600 كلغ	/////	25748.80
	سائل سيليكات الصوديوم	تونس	50000 كلغ	14600	/////
13	ملح صناعي	النيجر	1600000 كلغ	36800	/////
14	تمور	كازاخستان	22000 كلغ	//////	15430.8
15	تمور	ماليزيا	20000 كلغ	//////	20250